

تعليقات

الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

على

«القواعد الأربع للشيخ محمد عبد الوهَّاب»

مع الإجابة على ١١٠ سؤالاً

النسخة الإلكترونية الثانية

الشيخ لم يراجع التفريغ

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس الأول

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَخَلِيلُهُ وَرَسُولُهُ، أنصح الخلق للخلق وأبرهم في كل قول وعمل، صلى الله عليه وعلى آله وصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

نسأل الله بأسمائه وصفاته أن يجعلنا جميعاً من خُصَّ أتباعه ومحبيّه ومحبي صحابته، وأن ينفعنا ربنا جل وعلا بذلك في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، والحمد لله رب العالمين.

قال الإمام المجدد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَوَلَّأَكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتَ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مِمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أذْنَبَ اسْتَغْفَرَ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَ عُنْوَانُ السَّعَادَةِ.

هذا الدعاء من شيخ الإسلام مجدد الدعوة، والذي بفضل الله - جل وعلا - ثم بدعوته تأسست أول دولة عقيدة سلفية في قلب جزيرة العرب، وكما أشرت لم يكن في يوم من الأيام لا في جاهلية العرب ولا بعد الإسلام في نجد دولة؛ بل كان الأمر في وقت الخلافة الراشدة - الخلفاء الثلاثة - الأمر مرتبط بالمدينة، وفي فترة علي رضي الله عنه لم يكن هناك استقرار واسع لكنها تبع للخلافة، وبعد ذلك كان أمرها مربوطاً بالبصرة أو بوالي العراق، فكان الحجاج نفوذه على الإمامة وما يطولها.

لكن بهذه الدعوة الناصعة السلفية تأسست دولة تدعو إلى التوحيد وتعلم الناس إخلاص العبادة لله، وقد كان الشرك منتشرًا في الجزيرة؛ تبرك بالقبور، وطلب للحاجات من غير الله في كثير من الأحوال، ثم أنقذ الله - جل وعلا - نجدًا وعامة جزيرة العرب.

وانتقلت هذه الدعوة المباركة إلى خارج جزيرة العرب، بلغت الهند والشام والعراق، ووصلت إلى المغرب الأقصى، وصار لها أثرها، واستمر - والله الحمد - أثر هذه العقيدة على هذه الربوع، كلما انزاح السلطان وتقلصت الدولة أو فُقدت، وإن كان فقدها في مدة بسيطة قصيرة؛ لكن كلما زال السلطان ولم يبق سلطان لدولة التوحيد بقي أثر العقيدة ساريًا في حواضر قلب الجزيرة وبواديها.

وكانت آثار الشيخ الإمام المجدد رحمة الله عليه آثارًا مباركة.

وفي هذه المقدمة في هذه (القواعد الأربع) يسأل ربّه لطالب العلم أن يكون من الذين إذا أعطوا شكروا، والشكر على النعم من أسباب ثباتها ونموها، وما يضاد ذلك هو كفران النعم وهو سبب زوالها، والله يقول: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ ﴿٧﴾ [إبراهيم: ٧]، يقول: الشكر على النعم، والصبر عند البلوى، والاستغفار من الذنب، من وفق لاصطحاب هذه المسائل الثلاث؛ إذا الله أعطاه فضلًا من صحة بدن، أو انكشاف بليّة، أو حصول رزق، أو ذرية، أو زواج، أو أي شيء من المحبوبات المباحة، يعلم أن ذلك من فضل الله وعطائه وجوده فليبادر إلى الشكر؛ إلى حمد الله الذي أنعم، فإنه لا يأتي بالحسنات إلا هو ولا يدفع السيئات سواه، يشكر ربّه.

والشكر يكون بالقول والفعل:

بالقول بأن يحمد الله ويشكره على ما أعطاه.

وبالفعل: (١) إن كان مالا يبذل منه، طلب نموه؛ لأنه ما نقص مال من صدقة.

وإن كان علمًا علم الناس الخير اغتنامًا للأجر، وليصل إلى الناس ما فرح به من خير؛ لأنه لا يؤمن

(١) لقوله جل وعلا: ﴿اعْمَلُوا أَلْ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣].

الإنسان حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.^(١)

وإن كانت صحة في البدن استغلّ أوقات الفراغ فيما يحب الله جل وعلا ويرضاه؛ لئلا يكون مغبوناً مع المغبونين؛ لأنه كما في الصحيح «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ».^(٢)

فإذا حمد العبد ربه وشكره بورك له فيما أعطاه الله من مال أو صحة أو علم أو أهل أو ولد.

وإذا أذنب علم أنه مأخوذ بالذنب، وأن له رباً يأخذ بالذنب فيفزع إليه ويستغفره، وكما جاء في الحديث يقول الله جل وعلا: «عبدى أذنب ذنباً وعلم أن له رباً يأخذ بالذنب فاستغفره فغفر له».^(٣)

فالاستغفار من أعظم مكاسب العبد، والإنسان جلس مجلساً ثم يختمه بالاستغفار فإن ذلك المجلس إن كان مجلس تخطيط كان ذلك الاستغفار كفارة لذنبه، وإن كان المجلس مجلس خير كان الاستغفار كالأخاتم يختم عليه حيث لا خطر عليه.

والنبي المصطفى ﷺ مع أن الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر كان يحسب له الصحابة في المجلس الواحد زهاء مائة مرة يستغفر الله ويتوب إليه.^(٤)

إذ ابتلي الإنسان؛ نزلت به ضائقة أو مصيبة أو فاجعة، علم أن هذا بقضاء الله وقدره، وعلم أنه لا يكشف البلوى إلا الله، وعلم أنه ملك لله، يتضرع بالصبر ويأتي بالنطق الذي يهيئ الله به الخير يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون. نحن خلق من خلقه، وملك من ملكه، والمالك الذي ملكه مطلق لا يسأل عن تصرفه في ملكه، له تدبير شؤون هذا الملك.

ملك البشر ملك محدود، الناس لا يملكون، ملكهم محدود، كما يملك الرقيق؛ الرقيق يملك طعامه ليأكله؛ لكنه محدود الملكية، فالخلق كلهم عبيد الله، وأما ملك الله - جل وعلا - فإنه لا يسأل عما يفعل والعباد يسألون إلا أنه - جل وعلا - الحكيم، الذي تدبيره وتصريفه شؤون خلقه ليست اعتباطاً، وإنما هي عن حكمة نافذة، وعلم محيط بكل شيء.

فيقول شيخ الإسلام: **(إِذَا أُعْطِيَ شُكْرًا، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبْرًا، وَإِذَا أَذْنِبَ اسْتَغْفَرَ)** هذا يحوز السعادة الكاملة.

فنسأل الله الكريم أن نكون جميعاً ممن يعافيه الله - جل وعلا - من البلوى، ويُعطيهم ويوفّقهم للشكر على ما يعطيهم، وأن يوفّقهم للإكثار من الاستغفار ليفوزوا بما رتبّه الله للمستغفرين.

(١) إشارة للحديث الذي رواه البخاري رقم (١٣). مسلم، حديث رقم (٤٥).

(٢) البخاري، حديث رقم (٦٤١٢).

(٣) البخاري، حديث رقم (٧٥٠٧). مسلم، حديث رقم (٢٧٥٨).

(٤) سنن الترمذي، حديث رقم (٣٤٣٤). سنن ابن ماجه، حديث رقم (٣٨١٤). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب. قال الشيخ

الألباني: صحيح.

اعْلَمْ - أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَاعَتِهِ - أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ؛ [وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ وَخَلَقَهُمْ لَهَا]؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾ [الذَّارِيَات].

الحَنِيفِيَّةُ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ هِيَ الَّتِي لَا انْحِرَافَ فِيهَا؛ حَنِيفِيَّةٌ سَمِيحَةٌ، وَهِيَ أَنْ يَعْبُدَ النَّاسُ رَبَّهُمْ جَلَّ وَعَلَا غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ.

فَالْحَنِيفِيَّةُ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَأَنْ لَا يُشْرَكَ بِهِ، لِأَنَّ مِنْ أَشْرَكَ مَعَ اللَّهِ غَيْرُهُ فِي الْعَمَلِ يَتْرَكُهُ اللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا - وَشُرَكَهُ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ أَشْرَكَ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشُرَكَهُ»^(١)، ثُمَّ إِنَّ الشُّرْكَ لَهُ خَطَرٌ عَظِيمٌ، الشُّرْكَ لَا يُغْفَرُ إِلَّا إِنْ تَابَ الْعَبْدُ إِلَى رَبِّهِ قَبْلَ مَوْتِهِ، أَمَّا إِنْ مَاتَ عَلَى الشُّرْكِ الْأَكْبَرِ فَلَا أَمَلٌ بِالْمَغْفِرَةِ، وَإِنَّمَا الْخُلُودُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَكُلُّ ذَنْبٍ عَسَى أَنْ يُغْفَرَ إِلَّا الشُّرْكَ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ﴿٢﴾، ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ ﴿٧٣﴾ [المائدة]، وَمَا بُعِثَ رَسُولٌ فِي جَمِيعِ عَصُورِ بَنِي آدَمَ إِلَّا وَأَمَرَ النَّاسَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الشُّرْكِ، ابْتِدَاءً مِنْ نُوحٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -؛ لِأَنَّ الشُّرْكَ إِنَّمَا وَقَعَ بَعْدَ آدَمَ بِمَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْمَدَّةِ، فَلَمَّا أَشْرَكَ النَّاسَ أَرْسَلَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا - نُوحًا فَدَعَا النَّاسَ إِلَى دِينِ اللَّهِ، وَتَكَرَّرَتْ قِصَّةُ دَعَاءِ نُوحٍ لِقَوْمِهِ حَتَّى يَأْتِيَ مِنْهُمْ، وَدَعَا رَبَّهُ أَنْ لَا يَدْعَ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا.^(٣)

(١) مسلم، حديث رقم (٢٩٨٥).

(٢) سورة: النساء (٤٨، ١١٦).

(٣) قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ نُوحٍ: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا ﴿٦﴾ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ ﴿٧﴾ وَأَسْتَغِيثُوا يَا رَبِّهِمْ وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴿٩﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿١٠﴾﴾ ثُمَّ قَالَ: ﴿قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ النَّاسَ أَنْ يَبْعُدُوا عَنِ آلِهَتِهِمْ إِذْ بَعَدُوا عَنْكَ مَا تَزِدُهُمُ آلِهَةً وَلَئِنْ لَمْ يَنْزِلْ بِرَحْمَتِكَ عَلَيْنَا لَأُنْشِقُوا مِنْ آفَافِ الْأَرْضِ لِأَخَذُنَا مِنْكَ الْآخِرَةَ وَالْأُولَىٰ إِنَّكَ لَنَازِلٌ﴾ ﴿١١﴾﴾ وَفِي آخِرِ السُّورَةِ قَالَ: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا﴾ ﴿١٢﴾﴾ إِنَّكَ إِنْ تَذَرْنَاهُمْ يَبْلُوا عِبَادَكَ وَلَا يُلِدُوا إِلَّا فَجْرًا كَافِرًا﴾ ﴿١٣﴾﴾.

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُسَمَّى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ، كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تُسَمَّى صَلَاةً إِلَّا مَعَ الطَّهَّارَةِ.

العبادة بما فيها الصلاة وبما فيها سائر القُرْبَات التي يُتَقَرَّبُ بها طاعةً للأمر ورجاء المثوبة والسَّلامة من العذاب لا تُسَمَّى عبادة معتبرة إلا إذا كانت عبادة توحيد، وإلا فهناك عبادات؛ فهناك من يعبد الأصنام، وهناك من يعبد الجن، وهناك من يعبد الملائكة والنجوم، لكن العبادة لا تُسَمَّى عبادة معتبرة إلا إذا كانت عبادة توحيد؛ أي خُصَّ الله بها وحده لا شريك له، فلا يُصرف منها شيءٌ لغيره -جل وعلا-؛ لأنه المعبود بحق، هو اللائق أن يعبد؛ لأنه هو الخَلَّاق، هو الذي خلق العباد، وخلق ما يحتاجون إليه من شؤونهم بالليل والنهار، وحفظهم من كل شيء إلا ما قدَّره عليهم ﷻ، فلا تكون العبادة عبادة معتبرة إلا إذا كانت عبادة توحيد، ويقصد شيخ الإسلام بـ(العبادة) العبادة النافعة، وإلا فهو يعلم -رحمة الله عليه- أن الناس: منهم من يعبد الجن. منهم من يعبد الأشجار. منهم من يعبد العيون الجارية بالمياه. ومنهم من يصنع صنمه بيده ثم يعبده...

وقد اعترف العرب بأنهم يعبدونها فقالوا عن أصنامهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣]، هم معترفون بأنهم يعبدونها؛ لكنهم يقولون: نعبدهم ليقربونا إلى الله.

فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ، كَالْحَدَثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَّارَةِ.

مثّل شيخ الإسلام بما بيّن أنه لا يعتبر إلا إذا كان صرفاً لوجه الله في الصلاة، فإنّ كل مصلٍّ يعلم أنّ الصلاة لا تصح إذا أحدث الإنسان إلا بطهارة أو تيمّم، ولو صلى بغير ذلك لا تسمى صلاة وإنما تسمى حركات وعبث، فكذلك اسم العبادة المعتبر لا يكون إلا لمن عبد الله وحده؛ أي وحده فلم يشرك معه أحد؛ بل خصّه بالعبادة ولا يلتفت في أي عبادة لغيره ﷻ.

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشِّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا وَأَحْبَطَ الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ، عَرَفْتَ أَنَّ أَهَمَّ مَا عَلَيْكَ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ الشَّبَكَةِ، وَهِيَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

الأنبياء والرسل إنما بُعثوا ليخرجوا الناس بإذن الله من الظلمات إلى النور، الظلمات الحالكة التي لا يُستبان معها الطريق هي الشرك بالله؛ لأن من أشرك بالله ومات على ذلك فلا عمل ينفعه.

الإنسان مهما عمل من الأعمال المفيدة للبشرية التي مثلها إذا كانت من مؤمن نفعته نفعًا عظيمًا، وإذا لم تكن من موحد لله لا تنفعه، لو استنبطت المياه في الصدقات، وقسمت الأموال على الفقراء، وحُشِر الأطباء لعلاج المرضى ولكن فاعل ذلك لم يخلص العبادة لله - جل وعلا - ما نفعه ذلك الشيء، قال الله: ﴿وَقَدْ مَنَّا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، ﴿لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، إذا أشرك الإنسان فإنه مهما عمل حبط هذا العمل؛ لكن إن تاب وأناب وأخلص العمل لله - جل وعلا - فإن الله ﷻ قادر أن يعيد له ما فقد بسبب ذلك الشرك.

والإنسان محتاج إلى أن يلجأ إلى الله - جل وعلا - في كل أحواله، ليعصمه ويثبتته فإن الإنسان لا يبقى على الحق لأصالة في رأيه وثبات عقله، فإن هذا لا ينفع إلا بتوفيق الله - جل وعلا -؛ لكن الذي يقول:

أصالة الرأي صانتني عن الخطل وحلية الفضل زانتني لدى العطل^(١)

لا تتحقق هذه إلا بتوفيق الله، فإن كثيرًا من العقلاء نافذي البصيرة إذا لم يشملهم الله بلطفه ضاعوا، وكثير من الزنادقة إنما جرّهم إلى زندقته تسليطهم عقولهم على الحكم على الأشياء ظواهرها وبواطنها.



(١) وهو لمؤيد الدين الأصبهاني الطغرائي (٤٥٥-٥١٣هـ).

وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ.

القاعدة الأولى

أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُقَرَّنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الْمُدَبِّرُ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس]

هذه القاعدة الأولى، العرب الذين بُعث فيهم رسول الله ﷺ كانوا مقرّنين بأن الخالق هو الله - جل وعلا -، وأنه هو الذي يخرج الحي من الميت، ويقول الله - جل وعلا -: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١]، لو سألهم من أوجد هذا البناء العزيز المحكم؟ ومن أوجد هذه الأرض التي يتقلب الناس فيها ويسيرون ويزرعون وينون ويرعون مواشيهم ويأكلون من خيراتها؟ لقالوا: الله.

لم يقولوا في يوم من الأيام: إن الذي أنبت الزرع، وأدرّ الضرع، وأوجد هذه الكائنات الحية أنها اللات والعزى أو مناة الأخرى؛ بل هم مقرّون بأنه الله، ولكن يقولون عن عبادتهم إنما فعلوها لتلك المعبودات لتقربهم إلى الله زلفى، يريدون بذلك أن يتحقق لهم القرب من الله - جل وعلا -، وهي آثار ذلك القرب.

هم مع إقرارهم هذا لم ينتفعوا، لا بدّ أن يعبدوا موجد هذه الكائنات وأن يخصّوه بالعبادة ويخلصوا ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر]، وإذا لم يفعلوا فالله لا حاجة له بهم وبعبادتهم.

البشر محتاجون للمشاركة؛ لأن مصالحهم لا تتحقق في كثير من الأحوال إلا بإعانة بعضهم بعضاً؛ لأنهم ليست لهم القدرة التامة والعلم النافذ على كل شيء، وأما الخلاق العليم فهو مالك الملك وخالق الكون ومدبّر شؤونهم لا يحتاج لأحد، وخلق الله للإنس والجن والانس لعبادته، فلا تضره معصيتهم ولا تنفعه عبادتهم؛ ولكنه أراد ذلك ﷻ، فإذا أراد العباد أن ينفعوا أنفسهم فليخلصوا له العبادة، لا يشركوا به شيئاً، فليحذروا من أن تكون عباداتهم سبب دخولهم النار.



القاعدة الثانية

أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَا دَعَوْنَاهُمْ وَتَوَجَّهْنَا إِلَيْهِمْ إِلَّا لَطَلَبِ الْقُرْبَةِ وَالشَّفَاعَةِ. فَدَلِيلُ الْقُرْبَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣].

أي أن الكفار لم ينكروا أنهم يعبدون آلهتهم؛ ولكنهم يعلنون أنهم يعلمون أنها لا تخلق ولا ترزق، وإنما يرون أن لها منزلة عند الله، فيتقربون إليها لتقربهم إلى الله، والله -جل وعلا- لا أحد يقربنا إليه، ولهذا يقول -جل وعلا-: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، يقول المفسرون: لم يقل: فقل لهم: إني قريب؛ بل وجه الخطاب والجواب لهم ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ حتى يعلم كل إنسان -كل عبد- أنه لا واسطة بينه وبين الله في العبادة والطلب، ما عليه إلا أن يسأل ربه دون أن يجعل وسيطاً لا ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلًا.

وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

هذا المعنى مثل معنى ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣]، والشفاعة التي شغلت الناس شغلاً واسعاً، وأعطيت ما لا يدخل تحت نص شرعي ضل بها خلق كثير، وصار الشرك الأكبر يلبس ثوب الشفاعة.

والله - جل وعلا - بين أنه لا أحد يشفع عنده إلا إذا رضي فعل المشفوع له ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ويقول: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨].

والذين لا يرضى عنهم لا تنفعهم شفاعة الشافعين، ثم لا أحد يتجرأ أن يشفع عند الله إلا إذا أذن الله. الشأن في الشفعاء في الدنيا أن الشفيع يشفع لمكانته عند المشفوع عنده، والمشفوع عنده يستجيب لأنه محتاج أن يرضى عنه الشافع، وقد يكون محتاج لأن يساعده الشافع على أمور يعينه عليها. أما المولى - جل وعلا - فإنه الغني القوي المتين، إنما يأذن للشافع أن يشفع إكراماً للشافع بشرطين:

- أن يكون المشفوع له مرضي القول والعمل.

- ثم إن الشافع لا يجزؤ أن يشفع إلا بعد الإذن.

فإن أكرم البشر عند الله - جل وعلا - نبينا محمد ﷺ في الشفاعة العظمى التي ينتفع بها أهل المحشر أجمعون لا يبدأ بالشفاعة، وقصة الشفاعة الكبرى معروفة، أن الناس إذا اشتد بهم الكرب وعظم الخطب وضائق عليهم الأحوال من كل جهة، وصاروا في كرب لا يستطيعون تحمله، لجأوا إلى أبي البشر، وإلى نوح، وإلى الخليل، وإلى موسى وعيسى، ويتدافع هؤلاء الشفاعة، وكل يعتذر بعذر ويذكر مسوغ الاعتذار، إلا عيسى لا يذكر شيئاً ولكن يقول: لست لها. حتى يأتوا إلى محمد ﷺ فلا يبدأ بالشفاعة إنما يسجد لربه، سجود العبد المتذل، فلا يبدأ الشفاعة حتى يقال: «يا محمد ارفع رأسك، وقل تسمع، واشفع تشفع» إلى آخر الحديث.^(١)

فإن لا أحد يشفع عنده إلا إذا أذن، بخلاف البشر فإن الشفاعة عند بعض الخلق تؤثر خوفاً من الشافع، أما فيما بين العباد وبين الله فلا شفاعة إلا لمن رضى الله.

(١) البخاري، برقم: (٧٥١٠). مسلم، برقم: (١٩٣).

وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَتَانِ: شَفَاعَةُ مَنْفِيَّةٍ، وَشَفَاعَةُ مُثَبَّتَةٍ.
 فَالشَّفَاعَةُ الْمَنْفِيَّةُ: مَا كَانَتْ تُطْلَبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ.
 وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ ۗ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة].

الشفاعة هي انضمام رغبة إلى رغبة، فبدل أن تكون الرغبة فردًا صارت مشفوعة بالشافع؛ لكن الشفاعة المنفية هي التي لا يكون المشفوع له مرضي القول والعمل، ولا يُكرم الشافع حين التقدم للشفاعة، وقول الله - جل وعلا - في هذه الآية ﴿لَا بَيْعٌ﴾ فبدأ بأقوى أحوال الاقتدار وهو البيع؛ الإنسان إذا ملك البيع والشراء ملك باقي أموره، تأتي الخلّة وهي المحبة والحبيب البالغ في محبته غايتها ينضم إلى من يحب لتحقيق المطلب، والشفاعة هي الثالثة، هذه الشفاعة التي جاءت عقب هذه الأشياء هي الشفاعة المنفية.

وَالشَّفَاعَةُ الْمُثَبَّتَةُ هِيَ الَّتِي تُطْلَبُ مِنَ اللَّهِ، وَالشَّافِعُ مُكْرَمٌ بِالشَّفَاعَةِ، وَالْمَشْفُوعُ لَهُ مَنْ رَضِيَ اللَّهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ بَعْدَ الْإِذْنِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

هذه الشفاعة المرضية التي يأذن الله - جل وعلا - بها إكراماً للشافع، فإن الله يكرم محمداً ﷺ على رؤوس الخلائق بأن يستجيب له في تفريج كرب يوم الموقف، وإن لم يكن رضي عمل أولئك أجمعين؛ لأنه فيهم من رضي عمله وفيهم من لم يرض عمله.

ثم الشفاعة في العفو في الإخراج من النار، يأذن الله - جل وعلا - لمحمد ﷺ بأن يشفع لمن شاء الله أن يأذن الله له بالشفاعة له من أهل التوحيد؛ لأن أهل الشرك الأكبر لا يأذن الله لمحمد ﷺ ولا لغيره أن يشفع لهم، ولا تنفعهم شفاعة شافع.

هاتان القاعدتان من هذه القواعد الأربع، نكتفي بهاتين؛ وسيكون المجلس الثاني - إن شاء الله - في ذلك، وننصرف الآن إلى الإجابة بما أستطيع الإجابة عليه من الأسئلة.

[أسئلة المجلس الأول]

سؤال (١٠): يريد كلمة عما حدث في يوم أمس وتوجيه نصيح للشباب.

الجواب: لا شك أن ما حصل أمر مؤسف ومحزن؛ أن يكون هذا الفعل من شباب هذا البلد، لم أعلم حتى الآن من الذين قاموا بهذا الشيء؛ لكن أعلم أنه حصل، وأعلم أن ناساً قضى عليهم ما صنعوا، فكان عملهم قتلاً لأنفسهم انتحاراً، ووجدوا في ما كان قد تم ترتيبه منهم أو من غيرهم؛ لكنها فجيرة بالنسبة لهم وما جنوه على أنفسهم، وفجيرة على مجتمع عاش الأمن والأمان، وإن وجدت حوادث فهي معدودة محدودة الآثار، ولم يُجرب في هذه البلاد كهذه الحادثة التي يأتي من ينفذون هذه الخطة التي حصلت وقد أوثقوا أنفسهم في مراكبهم التي بعد أن احترقت فوجدوا قد تفحموا أو كادوا.

ونسأل الله ونرجوه أن لا يتكرر شيء من ذلك، فإن الأمن من أجل النعم، وإن فقدته من أشد ما يتلى به العباد، فإن الله - جل وعلا - لما لم تشكر القرية التي ذكر في القرآن ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذْهَبَ اللَّهُ لَهَا لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ [النحل: ١١٢]، لأن الخوف والجوع إذا اجتمعا فإن ذلك من شر عذاب الدنيا، لأن الخائف إذا كان عنده ما يقتات به استخفى؛ ولأن الجائع إذا كان يعيش آمناً استطاع أن يسير في الأرض ويطلب الرزق، فالأمن الذي تعيشه هذه البلاد من عشرات السنين استقر الوضع بعد كم أطراف المملكة في حدود سبع وسبعين سنة والبلد تعيش آمناً وارف الظلال، جاءت لمحات عاجلة منذ مدة ولكن لم تكن بهذه الفظاعة والفجيرة.

ونسأل الله - جل وعلا - أن لا يفجعنا في ديننا، إن الفجيرة في الدين هي البلية وكما يقول ذاك^(١):

فجائع الدّهر أنواع منوّعة وللزّمان مسرّات وأحزان

هؤلاء الذين فعلوا ما فعلوا هم جنّوا على أنفسهم، وهم فريسة أفكار غير نقيّة ورغبات نفوس شقية - نسأل الله العافية -، وقضاء الله - جل وعلا - سابق كل شيء.

ونسأله - سبحانه - أن يكون ما حدث خاتمة الشرور المماثلة، وأن يكون تذكرة لأولي الألباب، وأن يراجع كل عاقل نفسه، وأن يتوب كل مذنب من ذنبه، فهي في الحقيقة فيها شيء مما يذهل العقول، ولا بد أن وراءها ما وراءها من الدوافع، والله المستعان.

سؤال (١٢): عند الطواف بالكعبة سمعت شخصاً يقول: يا محمد يا رسول الله! ولم أرد عليه

لإحساسي أنه لن يقبل مني، فهل عليّ إثم في ذلك؟ وما الواجب الذي يجب أن أفعله في مثل هذه الحالة؟

الجواب: مرّ حديث «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده»^(٢) ولا شك أن الاستغاثة بمحمد ﷺ ونداءه

(١) لأبي البقاء الرندي. ضمن قصيدة في رثاء الأندلس.

(٢) مسلم، حديث رقم (٤٩).

بالدعاء شرك أكبر، من مات على هذا الاعتقاد لم ينفعه عمل، وإذا قدر الإنسان إذا سمع مثل هذه الكلمات أن يقول لقائلها: سل رب محمد ﷺ فإن هذا هو الذي ينفعك، وأنت بهذا القول قد عصيت محمداً ﷺ، فإن الرجل لما قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت، قال له: «أجعلني لله ندا قل: ما شاء الله وحده»^(١).

سؤال (٠٣): هل علامات الصغرى انقضت؟ وما هو أول العلامات الكبرى؟ وهل لها ترتيب معين؟
الجواب: النبي ﷺ لم يبين عدد العلامات الصغرى ولا عدد علامات الساعة الكبرى؛ لكن أعطى نموذجاً في حديث جبريل يُستدل به على الأنواع، ومما ذكر أن الساعة لا تقوم حتى يفشو القلم؛^(٢) يعني يكون أكثر الناس يكتبون، «ولا تقوم الساعة حتى تكلم الرجل عذبةً سوطه»^(٣)، ولا تقوم الساعة حتى كذا، حتى كذا، ذكر أموراً عجيبة غريبة؛ ولكنه الناطق الذي لا ينطق عن الهوى.
 العلامات الصغرى مضى منها شيء وبقي أشياء، ومن أواخر ما يأتي من العلامات «نار تخرج من قعر عدن، تسوق الناس إلى المحشر تبث إذا باتوا وتقل قالوا»^(٤).
 ومن علامات الساعة قتال اليهود لا على أساس القومية العربية، ولا على أساس القضية الفلسطينية، وإنما قتال بين الإسلام والكفر.

وإنه لا شك لا انتصار لقتال إلا إذا كان قتالاً يُتغى به وجه الله، ويباشر لإعلاء كلمة الله، وهذا لا يكون إلا راجع الناس دينهم، إذا أحلوا ما أحل الله ورسوله من المطاعم والمشارب والمناكح، وحرّموا ما حرم الله ورسوله من المطاعم والمشارب والمناكح، وأقاموا الدين؛ أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر.
 ونرجو الله ﷻ أن يتحقق ذلك كله عاجلاً غير آجل.

سؤال (٠٤): ما المقام المحمود الذي وعد به النبي ﷺ؟ وهل هو أن يجلسه الله ﷻ على العرش؟
الجواب: النبي ﷺ ذكر أن المقام المحمود منزلة عند الله، فالمقام المحمود كالشفاعة العظمى التي ينتفع بها أهل الموقف أجمعون من مسلم وكافر؛ من هذه الأمة ومن الأمم السابقة، ومن المقام المحمود أن يدينه الله - جل وعلا -، فالمقام المحمود سيشمل كل ما هو محمود حمداً متفوقاً على غيره.
سؤال (٠٥): يتهم بعض المنحرفين دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله بأنها مصدر للإرهاب

(١) مسند أحمد (تحقيق أحمد شاكر): حديث رقم (١٨٣٩)، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

سنن البيهقي، حديث رقم (٥٨١٢). أورده الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٣٩) وقال: إسناده حسن.

(٢) صحيح الأدب المفرد، برقم (١٠٤٩ / ٨٠١)، وهو بلفظ «بين يدي الساعة: تسليم الخاصة، وفشو التجارة حتى تعين المرأة زوجها على التجارة،

وقطع الأرحام، وفشو القلم، وظهور الشهادة بالزور، وكتمان الشهادة الحق». وانظر السلسلة الصحيحة تحت حديث رقم (٢٧٦٧).

(٣) سنن الترمذي، حديث رقم (٢١٨١)، قال الشيخ الألباني: صحيح، انظر السلسلة الصحيحة، حديث رقم (١٢٢).

(٤) سنن الترمذي، حديث رقم (٢١٨٣)، وأصله في مسلم، حديث رقم (١٩٠١).

وحدوث مثل هذه التفجيرات، وأن الدعوة السلفية هي التي أنتجت مثل هذه الأمور، وأن مثل هذه الأفكار ليست دخيلة إنما هي من الدعوة السلفية، فما الرد على هذه الشبهة؟

الجواب: لا يقول هذا الكلام إلا من في قلبه مرض متمكن، فإن دعوة الشيخ -رحمة الله عليه- ردّد صداها العقلة الفاهمون، لما قامت هذه الدعوة ونطق بها لسان شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وقامت المناصرة من محمد بن سعود وظهر أكثرها ووصل صداها، مدحها الناس الذين لم يصلها نفوذهم، فيقول العلامة محمد بن سعيد الصنعاني في ثنائه على هذه الدعوة:

سلامٌ على نجد ومن حلّ في نجد وإن كان تسليمي على البعد لا يُجدي

ثم لما ذكر الشيخ قال:

وقد جاءت الأخبار عنه بأنه يعيد لنا الشرع الشريف بما يبدي

وينشر جهراً ما طوى كل جاهل ومبتدع منه موافق ما عندي

وأثنى على هذه الدعوة العلماء الأفاضل، وألّف الكتب ليس من تلامذة الشيخ أو تلامذة تلامذته، إنما ألّف العلماء في الهند والعراق.. إلى غير ذلك، وأثنى عليها بعض علماء الشام وذكروها في كتبهم، وفي مصر كأحمد أمين الذي هو من الكتاب البارزين في مصر في «يوم الإسلام» أو «فجر الإسلام» أو «ضحى الإسلام»، في أحد الكتب الثلاثة هذه ذكر الدعوة، وأنه لو لم يوقف في طريقها ظهر للإسلام والمسلمين وجه غير الذي هم فيه في وقته.

ثم يكفي المنصف أن يقرأ كتب الشيخ في التوحيد، العبادة، الأعمال، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمواساة والإيثار.. وإلى غير ذلك، فلا يلزم هذه الدعوة إلا من كان مريض القلب في معتقده أو حاسداً هذا الداعي كيف انتشر له من القبول والانتصار ما لم يكن لكثير ممن سبقوه أو عاصروه، وأعداء البلاد الذين نصبوا لها العداء شهدوا بسلامة هذه الدعوة، وممن ذكر ذلك الشوكاني في بعض كتبه.

سؤال (٥٦): ما حكم حل السحر بسحر مثله؟ وكيف يعالج من أصيب بالسحر؟

الجواب: يعالج بالأذكار بالقرآن وما أرشد إليه النبي ﷺ ولا يستعان بالمحرمات للتخلص من المحرمات.

سؤال (٥٧): ما حكم قراءة سورة الفاتحة في الركعة الواحدة مرتين؟

الجواب: كره بعض أهل العلم أو كثير منهم القراءة مرتين، وينبغي للإنسان أن يقرأها قراءة متأنية، فإذا كان لا يحفظ سواها ففيها كفاية مرة واحدة، إن كان يحفظ غيرها الأولى أن يقرأ معها في الركعتين الأولىين إذا كان منفرداً أو إماماً؛ في الأولىين من الظهر والعصر والمغرب والعشاء.

سؤال (٥٨): إذا كنت إماماً وكنت في الركوع هل أنتظر حتى يدخل صوت ضرب الأقدام ثم أرفع من

الركوع، أم لا أنتظر من يأتي؟

الجواب: بل إذا انتظر لا حرج، فإن النبي ﷺ ربما خفف الصلاة إذا سمع بكاء الطفل من أجل ما

يعلم من وجع أمه به، وكان يطيل القراءة في الركعة الأولى من الظهر من أجل أن يستمكن من يتيهاً للصلاة أن يصل، فإذا تأني بما يسمع من وقع الأقدام ليدركوا ما رغبوا إدراكه فهو على خير.

سؤال (١٠٩): كثرت الدروس العلمية، فأوصنا على من نطلب العلم ونشني الركب أمامه؟

الجواب: من قدر على أن يطلب العلم في المدارس النظامية التي تؤذن بالتحصيل وتحافظ عليه وتسفر النتائج، هذا أكثر انضباطاً، ثم إذا أراد أن يضيف إلى ذلك، فليُنظر إلى من عُرفوا بالعلم والنصح والتحمل.

سؤال (١٠): مَنْ الأفضل العالم أم المجاهد في سبيل الله؟

الجواب: لكل فضله ومزيته على قدر ما يحصل من النفع؛ ولكن العلم لا يستغنى عنه بأي حال من الأحوال، المجاهد محتاج إلى العلم، والمجاهدون محتاجون للعلم، والتحقيق العلمي يكشف ملتبس المسالك، ويوضح للناس النافع من الضار، والله -جل وعلا- قال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، واستشهد بأهل العلم على التوحيد والذي ينبغي أن نجمع بين هذا وذاك، فالجهاد يحتاج إلى كفاءة للرجال، والعلم إذا أتقنه من يتم به الأمر من حفظ العلم وبذله ونشره والتصدّي لحل المشاكل ومعرفة أحكام النوازل، فلا يُترك هذا ولا ذاك إذا أمكن القيام بتحقيق الأمرين.

سؤال (١١) من أسبانيا عبر الشابكة: ما نصيحتكم لمن ابتلي بالنظر إلى النساء؟ وأيضا بالاستماع

للغناء؟

الجواب: نصيحتي أن يكف فإن الله يقول: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]، كما أن النساء مأمورات بغض البصر ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ في الأمر ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ إلى آخر الآية ثم في آخر الأمر قال جلّ من قائل: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، والذي ابتلي بالنظر إلى النساء عليه أن يصبر، فإن هذا النظر وسيلة إيصال المرئيات إلى القلب، إذا كانت المرئيات لا تمرض القلوب فحسن، وإذا كانت المرئيات تمرض القلوب بالتطلع لنيل الشهوات التي تسبب إفساد القلوب وربما تسبب سوء الخاتمة، وعلى الإنسان أن يتجنب الأماكن التي ترتادها النساء، وأن يحرص أن يغض البصر لأنه لا يستطيع اجتناب بعض الأماكن، فالإنسان يحتاج إلى الشراء من أماكن البيع وغشيان الأسواق وزيارة المستشفيات عند الاقتضاء؛ لكن إذا اعتاد أن يغض البصر وينظر إلى طريقه وكان في ذلك يقصد صيانة نفسه والله يعلم ذلك أعانه.

أما الغناء فقد ذكر العلماء في أنه ينبت النفاق في القلب ومن معاني ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦]، من معانيه استماع الغناء، ولا يخفى أن اسمه نوع من الطرب، فإن الطرب خفة، والإنسان كلما كان خبيث الرأي والتفكير والعقل كلما كان عرضة بأن يصرفه كل صارف.

سؤال (١٢): ما حكم من يستغيث بغير الله كالجيلاني أو الرسول من غير تعمّد، حيث تعود كبار السن

عندنا على ذلك، فتعينا معهم من التحذير من خطورة هذا الأمر؟

الجواب: لا يجوز لأحد أن يستغيث بغير الله لا بأكرم الخلق محمد ﷺ ولا بعبد القادر الجيلاني، فإن الاستغاثة بغير الله ونداء غير الله - جل وعلا - شرك أكبر.

سؤال (١٣): هل ورد في السنة يوم يستحب السفر فيه؟

الجواب: كان النبي ﷺ يستحب أن يكون سفره يوم الخميس، والاهتداء والاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار سيد البشر خير كثير.

سؤال (١٤): هل حديث الأعمى صحيح، الذي ورد فيه (اللهم فشفعه في) يقصد بالنبي ﷺ؟

الجواب: حديث الأعمى إن كان الذي ذكره بعض الحفاظ بعد وفاة النبي ﷺ فهذا غير صحيح، فللحديث تكملة، وأما أن يقول السائل: اللهم شفّع في نبيك محمد ﷺ. فهذا أمر مشروع.

سؤال (١٥): ما توجيهكم لنا نحن طلاب العلم بعد الانتهاء من هذه الدورة العلمية؟

الجواب: توجيهي لكم أن تحرصوا على حفظ أحاديث «الأربعين النووية»، وحفظ كتاب «الرحبية» في الفرائض فإن علم الفرائض هو أول علم يُفقد، كما يقول الرّحبي:

وَأَنَّ هَذَا الْعِلْمَ مَخْصُوصٌ بِمَا قَدْ شَاعَ فِيهِ عِنْدَ كُلِّ الْعُلَمَاءِ
بَأَنَّهُ أَوَّلُ عِلْمٍ يُفْقَدُ فِي الْأَرْضِ قَدْ لَا يَكَادُ يَوْجَدُ

وكثيراً ما يغلط الناس في الموارد بسبب عدم الاعتناء.

أما الأحاديث الأربعون فإن فيها كما ذكر النووي - رحمة الله عليه - حكماً وآداباً وعقائداً وحشاً على طرق الخير، حفظها وتأمل معانيها خير كثير، فإني أنصح أن يجتهد كل طالب علم على أن يختار وقتاً زمنياً من وقته في كل يوم يخصه في تحصيل العلم، لو استطاع أن يختزل من اليوم واللييلة ربع ساعة وجعل خمس دقائق لقراءة أحاديث من أحاديث رسول الله ﷺ الصحيحة، وربع ساعة يحاول أن يقرأ آيات من القرآن ثم يتدبر معانيها ويتأمل، ويقرأ جملة من الفقه في أحكام العبادة والطهارة ويستمر ويلزم نفسه الثبات، اليوم واللييلة أربع وعشرون ساعة لو نظر الواحد منا كم مضى من الوقت فيما يعود عليه من الفائدة في دين أو دنيا لوجد أن جزءاً كبيراً من هذا الزمن قد ذهب بلا فائدة في الدنيا ولا فائدة في أمور الدين، وإنما خسارة، والوقت ينبغي أن يكون غالياً.

سؤال (١٦): هناك أراضي لأناس اشترتها الدولة منهم بالتقسيط وبمبالغ عالية، ثم يتأخر التسديد أحياناً من الدولة، فيقوم بعض الناس بعرض هذه الأراضي على بعض ذوي النفوذ ليشتروها بثمن أقل مما في ذمة الدولة ويسلموا المال لصاحب الأرض، ويخرجون لهم المال من الدولة.

الجواب: هذا البيع غير صحيح؛ لأنه في حقيقة الأمر بيع دين على الدولة بمال حاضر، فهو بيع غير صحيح.

سؤال (١٧): بعض طلاب العلم المبتدئين يطلب العلم يستدل بقوله: «الحكمة ضالة المؤمن»^(١) على

(١) سنن الترمذي، حديث رقم (٢٦٨٧). قال الشيخ الألباني: ضعيف جداً.

أنه يجوز أخذ العلم عن المبتدعة، ويجوز أخذ العلم حتى من إبليس مستدلاً بحديث أبي هريرة أنه أخذ آية الكرسي من الشيطان.^(١) فما نصيحتكم لمثل هؤلاء وجزاكم الله خير الجزاء؟

الجواب: أولاً لم يأخذ أبو هريرة رضي الله عنه آية الكرسي عن الشيطان، وإنما الشيطان أخبر أبا هريرة أن من قرأ آية الكرسي إذا أوى إلى فراشه لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح كما في «صحيح البخاري» وغيره.

وأما أن «الحكمة ضالة المؤمن» فهذا المعنى صحيح، وهو لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم نصاً؛ ولكنه صحيح؛ الحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فليأخذها، غير أن الإنسان لا يطلب العلم على أهل البدعة إلا إذا كان هذا العلم لا يجد من يعلمه إياه سوى أهل هذه البدعة أو هذا الكافر، ففي هذه الحالة لا حرج إذا كان الإنسان محتاجاً لهذا العلم ولا يمكن أن يصل إلى هذا العلم إلا عن طريق هذا المبتدع أو عن طريق هذا الكافر، وفي هذه الحال يوطن نفسه على الأخذ بالاحتياط بأن لا يزل، فمعلوم أن المعلم له أثر على المتعلم فينبغي أن يهيئ نفسه على أن يكون أثره محصوراً في فهمه ما يمليه ذلك العالم، وأن لا يلجأ إليه إلا إذا لم يجد من يقوم مقامه في هذا العلم.

سؤال (١٨): أرجو أن تبينوا لنا القول الراجح في الرطوبة التي تخرج من فرج المرأة هل هي ناقضة للوضوء أم لا، لما في ذلك من المشقة الحاصلة خصوصاً في الحرم المكي وغيره؟

الجواب: الصحيح أنها لا تنقض الوضوء؛ لأنها مستمرة، فهي بمثابة رطوبة الجرح لا تنقض الوضوء، ولو نقضت وضوء لما استقام لها وضوء.

سؤال (١٩): ما حكم التبرع لترميم البيوت الطينية القديمة على أنها من الآثار التي يجب المحافظة عليها، مع أنه لا يستفاد منها من شيء؟

الجواب: الصحيح أنه لا يجب، وإنفاق المال لتبقى البيوت كما هي ليس من وجوه البر، ولا من النفقات التي يرجى فيها الخلف، المال إنما ينبغي أن ينفق فيما يعود على الحي بالفائدة في دين أو دنيا أو فيهما معاً.

سؤال (٢٠): ما حكم استعمال الهاتف أو آلات التصوير مثلاً في الوزارات وفي غيرها في الحاجات الشخصية؟

الجواب: الورع مطلوب؛ أن يكف الإنسان عما لا يحل له، إلا إذا كان هناك إذن عام من ولي الأمر للاستعمال، وإذا ابتلي الإنسان بشيء من ذلك فليحرص على أن يعرض ما استفاده من هذه الأمور المالية بما لا يقل عنه فائدة للدولة.

سؤال (٢١): ما رأي فضيلتكم بإدخال التلفزيون للبيت وتركيب قناة المجد، وهل تنصح بمشاهدتها؟

الجواب: أنا لم أشاهدها، وإنما سمعت من يثني عليها، والحكم على الشيء فرع عن تصوره، وإذا

(١) البخاري، حديث رقم (٥٠١٠).

وضع الإنسان جهاز تلقي ما يُبث فقد لا يستطيع التحكم به، ويأتي من يستعمله في غير ذلك. فالوقاية خير من العلاج.

سؤال (٢٢): هل انحصر نيل الفرات عن جبل من ذهب، وهل هذا جبل ذهب حقيقي أم البترول؟

الجواب: لا لم ينحصر، والنبي ﷺ حَدَّثَ النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، وقال: «لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتل الناس ويقتل من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون»، لا أستطيع أن أجزم أو «من كل مائة تسعة وتسعون كل واحد يرجو أن يكون هو الفائز، ونهى من حضر أن يأخذ منه شيء»^(١) فهو الذهب المعروف.

سؤال (٢٣): في «مسند الإمام أحمد» عن أنس رضي الله عنه، أن الرسول ﷺ قال: «يطلع عليكم رجل من أهل الجنة» ثم ذكر تمام الحديث، والسؤال: كيف قال عبد الله بن عمرو بن العاص: إني لاحت أبي وخاصمته. كيف يحدث ذلك؟ وكيف أقره على ما يشبه العقوق؟

الجواب: أما العقوق فلا يكون في هذا، إن صح، وإنما لما غاضب الولد أباه ولما رأى أباه غير راض عنه، أحب أن يبيت عند غيره، هذه حيلة وإن لم تكن لها أصل، النبي ﷺ ذكر أن الكذب لا يحل إلا في مواطن عددها وليس هذا منها، وهذا إشكال من عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه. وهذه من الكذبات التي لا يخشى من كبير ضررها؛ لأنه أراد منها الخير، فالله يغفر لنا وله.

سؤال (٢٤): ما المقصود بجزيرة العرب، هل هي اليمامة والحجاز التي هي مقصودة في الأذكار

والأحاديث؟

الجواب: بل جزيرة العرب مساكن العرب في الجاهلية وما وإلى ذلك، وهي التي تحاط بالبحار وتحاط في الشمال ببلد الشام إلى ملتقى نهر دجلة والفرات بالبحر، والعرب يسمون الجزيرة إذا حدت أغلب جهاتها بالبحر، وهذه الجزيرة يقول النبي ﷺ: «أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب» لم يكن في المدينة نصارى.

واختلف العلماء هل إخراج اليهود والنصارى أن لا يبقى يهودي أو نصراني داخل الجزيرة.

أو المقصود أن لا يبقى داخل الجزيرة ديانة معلنة ومتبعون علناً، هذا هو الظاهر في الصحيح؛ لأنه لما فتح المسلمون الأمصار واسترقوا الرقيق الذي أخذوه ممن استرقوهم ممن هم نصارى ومنهم من هم وثنيون، ولم يمنع الصحابة دخول أحد من هؤلاء إلى المدينة، فقد كان فيهم مجوس وكان فيهم نصارى.

فالممنوع أن يكون هناك دين يُعلن كبناء الكنائس، والصحيح من كلام أهل العلم أنه لا يحل بناء الكنائس في جزيرة العرب كلها.

اختلف في بعض الأطراف وقيل على ضيق نطاق في الحجاز؛ لكن الصحيح الذي فهمه الصحابة هو

(١) البخاري، حديث رقم (٧١١٩). مسلم، حديث رقم (٢٨٩٤).

عدم إبقائهم؛ ذلك لأن النبي ﷺ وادع أهل خيبر وأقرهم فيها على شطر من الثمار، وقال: «نفركم ما شئنا» ثم قبل موته قال عن جزيرة العرب: «لا يجتمع فيها دينان».

سؤال (٢٥): ما رأيكم في من كان له ورد يومي أو وجه أو وجهين من القرآن، ويريد أن يراجع ذلك في صلاة الليل، فهل يجوز له أن يعيد الوجه في ركعة واحدة مرتين أو ثلاثة، وهل يجوز له أن يرفع صوته لكي يذهب الكسل والنوم؟

الجواب: أما رفع الصوت فلا بأس، أما أن يكرر القراءة فلا يظهر لي مناسبة ذلك، يصلي ورده ثم يجلس لمراجعة محفوظه وتكرار ذلك.

سؤال (٢٦): ما الحكم في من يتقربون بالنذور بالذبائح وغيرها، هل يحكم عليهم بالكفر أم أن يعذرون بجهلهم؟

الجواب: لا يعذر أحد بالشرك، الإنسان قد يُعذر بالعبادة إذا لم يعلم أنه مأمور بها وأما أن يشرك بالله فلا عذر لأحد بالشرك.

سؤال (٢٧): هل يكفر من قام بمعاونة الكفار على المسلمين وذلك بإجبار وضغط من الكفار عليه؟
الجواب: أما إذا أجبر بحيث لا يستطيع، فإنه إذا أجبر لا يحل له أن يقتل أحداً من المسلمين فداء لنفسه، فلو أن إنساناً أجبر على قتل إنسان وقيل له: إذا لم تقتله قتلناك. لا يحل له أن يقتل ولو قُتل، وبالتالي لا يحل لمسلم أن يعين الكافر على المسلم، ولو كان ذلك بإجبار.

سؤال (٢٨): لدينا غداً مناسبة عند أحد الأقارب، والوالدي يرغب أن أكون معه، وأنا أرغب في استكمال ما بقي من الدروس، فهل أذهب معه طاعة له، أم أعتذر بلطف وأحضر هذه الدروس؟

الجواب: بل طاعة الوالد مهمة، وقد تكون من أسباب التوفيق، فإنَّ الوالد له شأن عظيم والوالدة، فأرى أن تطيعه وتسافر معه أو تحضر معه ما رغب أن تحضر فيه، ما دام لا يوجد فيه ذلك الحضور إعلان المعاصي.

سؤال (٢٩): هل يجوز رفع الصوت بالبكاء على الميت؟

الجواب: العبرات ونزول الدَّمع لا حرج فيه، وقد قال النبي ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَ لَتَدْمَعُ وَإِنَّ الْقَلْبَ لَيَحْزَنُ وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى الرَّبُّ» وأما الصَّياح بكاء بصوت مرفوع فلا يجوز، فإن كان صراخاً كان صاحبه ملعوناً؛ فإنَّ النبي - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لعن الصالقة والحالقة والشاقة. وقال: «ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية».

سؤال (٣٠): هل يجوز للإمام أو المؤذن أن يحصل على المنزل وأن يوكل غيره في الإمامة أو الأذان، حيث يأخذ المنزل ويوكل غيره ويأخذ الراتب؟

الجواب: لا يجوز ذلك، حتى لو أذنت السلطة فإنَّ هذا لا يحل، يأخذ المنزل بأي سبب إذا كان لا يؤم، المنزل المعد للإمام معدُّ له لأنه يقوم بالإمامة، فإذا لم يقم فإنه يأخذ أجراً على عمل غيره، وليس هناك إذن من السلطان بذلك.

سؤال (٣١): هل يجوز التفكير في الأمريكيين بقصد أخذ الثأر من دماء المسلمين في العراق وأفغانستان؟

الجواب: بل هذا ظلم وعدوان، هل هؤلاء هم الذين بأشخاصهم اعتدوا هناك، ثم هؤلاء في دخولهم وإقامتهم هم يُعدُّون - وإن لم يكون كأهل الذمم من كل وجه - لكنهم يعدون ممن أقاموا بإذن السلطان وأمانه، وهو في حكم المعاهد، فلا شك أنهم معصومو الدم.

سؤال (٣٢): تعلمون - حفظكم الله - ما عند الرافضة من الشرك، هل نبذوهم بالسلام ونحسن إليهم؟
الجواب: احرصوا على دعوتهم إلى محبة أصحاب رسول الله ﷺ أجمعين، وإلى الإيمان بأن هذا القرآن الذي بين أيدينا هو القرآن المنزل، وأنه محفوظ لم يحرّف، لكن برفق؛ لعل الله أن يجمع القلوب على الهدى، فإنه لا ينفع الناس إلا أن تجتمع قلوبهم على الهدى.

سؤال (٣٣): بعض الناس يضعون المصحف مقلوبة رأساً على عقب، فهل أقوم فأقيمها أو أفتش في المسجد على المصحف المقلوبة وأقيمها؟

الجواب: لا أدري ماذا تقصد، إذا كنت تقصد أنها يكون كعب المصحف هو العالي فلا شك أن هذا يضر بالمصحف، يسرع في اقتناصه من كعبه وتتفرش أوراقه ويتلف بسرعة، وإن كنت تقصد شيئاً غير ذلك، فلو بين كان أولى.

سؤال (٣٤): هل ننصحنا بقراءة كتاب الشفاعة للشيخ مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللهُ؟
الجواب: أنا لم أقرأ كتابه، وما دمت لم أقرأه ولم أطلع عليه، فلا يصح مني حكماً عليه، الظن به أنه على عقيدة صحيحة، وهو من طلاب الجامعة الإسلامية درس فيها بعدما فتحت الجامعة في عام ١٣٨١ هـ بدأت الدراسة فيها، وهو ممن درس فيها وتخرج، ويُذكر أنه على عقيدة سلفية وله بعض الأشياء وكما يقال ذاك^(١):

وَمَنْ ذَا الَّذِي تُرْضَى سَجَايَاهُ كُلُّهَا كَفَى الْمَرْءَ نُبَلًّا أَنْ تُعَدَّ مَعَابِيْهُ

لكن الكتاب لم أطلع عليه. ثم هناك غنية عن الإطلاع عليه، احرص على قراءة كتب المتقدمين فإنها أغزر مادة وأصفى عبارة وأسلم.

سؤال (٣٥): هناك من يقول: إنّ علماء هذا البلد علماء حيض ونفاس. فما رأيكم في هذا؟
الجواب: وهل أحكام الحيض والنفاس أحكام ساقطة لا يعتبر بها! ألم يبين النبي ﷺ أحكام الحيض والنفاس؟ ألم يبين أحكام ذلك؟ لا بد أن أكون محسناً غاية الإحسان في فهم أبواب الحيض والنفاس، من أحسن فهم أحكام الحائض على مختلف الأحوال والنفاس فإنه حصل على خير كبير، إن احتقار باب من أبواب الشريعة مزلق من مزلق الفساد الفكري.
إنّ أي شعبة من شعب العلم الشرعي تكلم فيها رسول الله ﷺ يجب أن تكون موضع الإجلال

(١) وهو لأحمد بن محمد الحلبي الأنطاكي الصنوبري توفي سنة ٣٣٤ هـ.

والإكرام، ولا يصح أن يُغَمَزَ أحدٌ بالقول فيها.

وأما علماء هذه البلاد فهم - والله الحمد - علماء عقيدة صافية، وعلماء فقه بالشريعة على قدر ما يحصلون.

لكن نقول: نسأل الله أن يهدي هذا القائل وأمثاله ويهدينا جميعاً سواء السبيل.

سؤال (٣٦): بعض الإخوة يقول عند الأذان لأصحابه: ردوا على المؤذن وصلوا على النبي ﷺ لكي يشفع لكم. فما حكم هذه العبارة؟ أليس الأولى أن يقول: لكي يرزقكم الله شفاعته محمد ﷺ؟

الجواب: هو إن شاء الله لا يقصد أن النبي ﷺ هو من يشفع لهم إنما يقصد ليتحقق لكم ما قال، فإن النبي ﷺ قال: «من قال مثل ما يقول المؤذن، ثم قال: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته حلت له شفاعتي» فإذا حلت للواحد منا شفاعته رسول الله ﷺ فهو إن شاء الله على خير عظيم.

سؤال (٣٧): أنا موظف ونهاية الدوام في الجهة التي أعمل فيها ينتهي في الساعة الثانية والنصف، ولكن في القسم الذي أعمل فيه أذن لنا رئيس القسم بالانصراف يومياً في الساعة الثانية، قبل نهاية الدوام بنصف ساعة؛ ولكن في ورقة التوقيع يأمرنا الرئيس بكتابة الوقت الساعة الثانية والنصف، وهل أرفض هذا وأفتح مشكلة مع زملائي وأحرمهم هذه الفرصة.

الجواب: أولاً لا يجوز لهذا المسؤول أن يسلك هذا المسلك لا من حيث الإذن لكم قبل الثانية والنصف ولا من حيث حملكم على الكذب بأن تقولوا وتكتبوا الساعة الثانية والنصف. والكذب لا يجاري عليه أحد، إما أن توقّعوا ولا تذكروا تاريخ التوقيع، وإذا أحب هو أن يستقل هو بالكذب فليكتب في آخر الكلام ثم على الساعة الثانية والنصف على مسؤوليته ويتحمل نتائج الكذب، فإن الكذب لا خير فيه.

سؤال (٣٨): هل هناك علم يقال له: علم فقه الواقع وهل من المشايخ الذين درّسوا في هذا العلم؟

الجواب: هذا العلم ما عرفناه إلا أخيراً، العلم الحقيقي هو الذي يطبق على الواقع، والواقع يسميه العلماء المتقدمون إذا علم الإنسان فقه شيء «فقه النوازل»، إذا نزلت نازلة لم يكن لها مثيل في السابق نُظر في أصلها ورجع إلى قواعد الأحكام؛ لينظر تحت أي أصل تندرج هذه النازلة، ويعرف ذلك المتعمقون في الفقه، وتسمية الفقه الواقع كتسمية توحيد الحاكمية.

سؤال (٣٩): هل يقصد النبي ﷺ: «دعاة على أبواب جهنم» هل هؤلاء هم العلمانيين؟

الجواب: هذا شيء عام يشمل من يدعو إلى لا دين، لأن كلمة (علمانية) تعني لا دين، لكن استوحشوا من كلمة (لا دين) فألبسوها ثوب علمانية، وإلا فإن مفهومها أي لا دين، يعني دع الدين وحده ولا تدخله في الأمور العامة ولا الخاصة.

فيشمل كل من دعا إلى ضلالة من بدع في عبادة والسلوك أو الخروج على الدين، وكل ما كان الداعي يدعو إلى ما هو أعظم شراً من غيره يدخل في هذا الوصف الذي وصفه النبي ﷺ بالدعاة الذين يدعون

الناس على أبواب جهنم.

سؤال (٤٠): وهل يستدل بحديث «يطلع عليكم رجل من أهل الجنة» على جواز التمثيل؟

الجواب: هذا ليس بتمثيل، وإنما هو إخبار، التمثيل أن يدعي الإنسان أنه فلان أو أنه فلان وأمثال ذلك، هذا إخبار بأنه يطلع عليكم رجل من أهل الجنة. وفعل عبد الله بن عمرو ليس بتمثيل وإنما داخل في الخبر، والخبر تارة يكون صدقاً وتارة يكون غير صادق.

سؤال (٤١): أرجو - يا فضيلة الشيخ - أن تبيّنوا لنا الطريقة المثلى التي يستطيع من خلالها طالب العلم أن يتقن المواد التي يدرسها؟

الجواب: لا شيء كالتكرار في المذاكرة والمشكلات، لابد من التشاور وسؤال من يحسن الجواب عنها، وينبغي لطالب العلم أن يتجنب الأنفة أن يسأل عمن هو دونه؛ بل يسأل من دونه ومن فوقه، المهم عنده أن يحقق فهم المسألة.

ثم إن العلم إنما يثبت بتكرار مطالعته ومذاكرته، كما يقول ذاك^(١):

وَيُزَكِّيهِ الاسْتِعْمَالُ وَالْأَخْذُ وَالرَّدُّ

فتحصيل العلم إذا ترك تركل العلم ولم يبق له سوى الأثر القليل الذي نفعه غير مجدي.

سؤال (٤٢): ما حكم اقتناء الجرائد، وهي تحتوي صور للنساء، وما حكم رميها في القمامة، وهي

تحتوي على ذكر اسم الله وفيها آيات قرآنية؟

الجواب: أما الرمي فالأولى أن تتلف، ولا شيء كالإحراق، فإنّ الإحراق لا يبقى لها أثر. وأما هذه الصور الفاتنة فيجب على المسلم أن يحرص على التخلص منها سريعاً. هذه البلايا وأبواب الشر منفتحة للناس في أخلاقهم وعقائدهم، وهي دعوة للجرأة على الفواحش فإنّ النظرة تلو النظرة تُمرض القلب، فإذا مرض القلب ضعف أثره، وربما بلغ به المرض مبلغه.

سؤال (٤٣): هل يرجع الناس إلى الخيل والسيوف في آخر الزمان؟

الجواب: هذا هو الظاهر؛ لأنّ الناس في آخر الزمان يكون قتالهم بالسلاح المعروف، فهذا - والله أعلم - يدل على أن هذه التقنية الجديدة وهذا التفوق المتلاحق يأتي عليه في نهاية الطريق ما يقضي عليه، إما أن تنفذ المواد التي عن طريقها يستخرج منه فتصبح هذه الآلات والمصنوعات عبئاً على أهلها لا يستفاد منها، أو أي شيء سوى ذلك مما يقضي على أفعالها، أو قد تقوم حروب تتلف الشيء الكثير بحيث لا يبقى إلا ما لا فائدة فيه، والله أعلم.

إنما في آخر الزمان يكون قتالٌ بالسلاح المعروف ولكن متى يكون هذا الزمان؟ هذا مما ادخر الله علمه.

(١) وهو علي بن صالح الجارم المصري، توفي سنة ١٣٦٨ هـ. وصدر البيت: أَرَى الْمَالَ مِثْلَ الْمَاءِ يَحْبُثُ رَاكِدًا.

سؤال (٤٤): ما رأيكم فيمن يستخدم الأناشيد والتمثيل في باب الدعوة إلى الله - عز وجل -؟

الجواب: الدعوة إلى الله وسيلتها كلام الله - جل وعلا - وكلام رسوله ﷺ وعبارات الصالحين صحابة رسول الله ﷺ ومن اهتدى بهديه، ولم يكن الصحابة يسلكون إنشاد الشعر للدعوة، وإنما كانوا يأتون بالشعر للترويح عن النفس والاستجمام كما يحدو الحادي وكما تنشد الأشعار عند العمل كما عمل في حفر الخندق.. وأمثال ذلك.

سؤال (٤٥): إذا أتقن طالب العلم كتاب على شيخ فهل له أن يدرسه العلم في بلده؟

الجواب: إذا أتقنه وفهمه وأحسن عرضه فلا حرج؛ لكن ينبغي أن يستأذن له شيخه ليأذن له، فقد كانت هذه طريقة السلف، لا يقوم أحد بالتدريس أو بالإفتاء حتى يُشهد له بأهليته.

سؤال (٤٦): إنسان عليه ذنوب كثيرة ويريد التوبة ما نصيحتكم له؟

الجواب: نصيحتي له أن يبادر بأسرع ما يمكن ما بينه وبين الله إلى أن يتوب صادقاً، وما بينه وبين العباد أن يرد الحقوق إلى أهلها، إن كانت انتهاك عرض يستحلهم، وإن خشي شراً بالاستحلال اجتهد بالدعاء لهم، إن كان قال فيهم ما يصح عند آخرين بلّغ الآخرين أنه أخطأ فيما بلغ لهم، ويكثر من التوبة والاستغفار.

سؤال (٤٧): ما حكم من شبك بين يديه بعد الأذان في المسجد دون قصد منه؟

الجواب: إذا تذكر ينبغي أن يحل هذا التشبيك، الشأن في الإنسان في طريقه إلى المسجد وجلسه فيه أنه في عبادة، فليحرص أن يكون في الهيئة التي يؤدي فيها العبادة ما أمكنه.



المجلس الثاني

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَخَلِيلُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنِ اهْتَدَى بِهِدْيِهِمْ، وَاتَّبَعَ سَبِيلَهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وبعد، نسأل الله -جل وعلا- أن يثبتنا جميعاً بالقول الثابت في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، وأن يُصلح حالنا وذرياتنا ومعارفنا وإخواننا المسلمين، وأن يُعزِّزَ ديننا، وينصر أمتنا، ويخزي أعداءنا، ويرينا في أعدائنا عجائب قدرته.

كما نسأله -سبحانه- أن يجمع كلمة المسلمين على الحق، ويوفقهم للاستعداد لملاقاة مشاكل الزَّمنِ وأعداء دين الله، إِنَّهُ مجيب الدُّعاء. ونستأنف ما كنا بشأنه.

قال الإمام المجدد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

القاعدة الثامنة

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَهَرَ عَلَى أَنَاسٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ؛ مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ، وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَنِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ بِاللهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

محمد ﷺ بعثه الله - جل وعلا - على حين فترة من الرسل، «كانت الأنبياء في بني إسرائيل كلما هلك نبي بعث الله نبياً يعلم الناس»^(١) وكانت الأمور في نطاق ضيق، والله - جل وعلا - أراد أن يختم الرسالات برسالة عامة شاملة، ويرسل رسولا للناس كافة، فحصلت الفترة وحُرف ما عند الناس من الكتب وبُدِّل، وعبثوا بأنهم أَسْتَحْفَظُوا ولم يتكفل الله - جل وعلا - بحفظ ما أنزل فبدلوا.

فاختار الله - جل وعلا - للرَّسالة الشَّاملة موطناً لم يتلوَّث بالحضارات ولم تُجبه الفلسفات ومخترعات الكلام، وإنَّما اختار موضعاً له صفاءه، وعند أفضل بقعة على وجه الأرض، ومن خيارٍ لغتهم هي اللاتقة لاستقبال الوحي الشَّامل الذي أنزل للجن والإنس معاً، فأرسل الله محمداً ﷺ.

وكانت في العرب ديانات كلها وثنية، وقلَّ أن يوجد أحداً باقياً على الحنيفية السمحة؛ ديانة العرب في الجاهلية قبل أن تسيب السَّوائب وتُنشر الأصنام ويُدعى الناس لعبادتها كانت على ملَّة الخليل إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فلما فسدت الأحوال والعقائد بعث الله محمداً ﷺ بهذه العقيدة الصَّافية التي لا تعقيد فيها ولا آصار ولا أغلال، وإنَّما تنسجم مع الفطرة وتتجاوب مع مشاعر الجبلة التي جَبَلَ اللهُ جُلَّ وعلا عليها خلقه، فكان هذا الدين.

كان العرب في الجاهلية لهم عبادات مختلفة، منهم من يصنع صنماً ثم يعبد، كما جاء في قصة الرجل الذي لا أتذكر أهو من الأوس أم من الخزرج^(٢) كان له صنم وكان أقاربه دخلوا في الإسلام وبقي فصاروا يحتالون عليه فأخذوا صنمه ورموه في مزبلة، فأخذه وغسله وطيبه ونصبه في موضعه، وجاؤوا مرةً أخرى وربطوه في ثعلب فبال الثعلب عليه، فلما نظر إليه وتذكَّر وتفكَّر ثم قال البيت المشهور:

أَرَبُّ يَبُولُ الثُّعْلُبَانُ بِرَأْسِهِ لَقَدْ هَانَ مَنْ بَالَتْ عَلَيْهِ الثُّعَالِبُ

ثم أسلم، فشهد أن لا إله إلا الله.

(١) البخاري، حديث رقم (٣٤٥٥). ومسلم، حديث رقم (١٨٤٢).

(٢) هو من بني سليم واسمه غاوي بن عبد العزى وحينما أسلم أبدل رسول الله ﷺ اسمه إلى راشد بن عبد ربه. انظر «البداية والنهاية» لابن كثير.

النبي ﷺ بُعث بمكة ومن حول الكعبة أصنام كثيرة، قرابة ثلاثمائة وستون صنماً، ولكن الصنم الأكبر لقريش هُبَل، وهو الذي لَمَّا كان في غزوة أحد وحصل ما حصل من الهزيمة، نادى أبو سفيان: أُعْلُ هُبَل، فقال النبي ﷺ: «ألا تجيبون له؟» قالوا: يا رسول الله ما نقول؟ قال: «قولوا: الله أعلى وأجل» ثم قالوا: لنا العزى ولا عزى لكم، فقال النبي: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم»^(١).

وكان بعضهم ربَّما صنع إلهه بنفسه كما يروى أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كانت له عبادة زائدة غير عبادة قريش، كانت أحوالهم أحوالاً عجيبة فيما يختارون؛ ولكن لا غرابة إذا انطمست البصيرة انسدت المسالك كما هي الحال الآن في كثير من الديانات الشرقية التي لا أساس لها.

فالعرب في الجاهلية كانوا يعبدون الشمس والقمر والجن.. وغير ذلك، فجاء الله - جل وعلا - بهذا الدين الحنيف.

كان العرب من أهون الأمم على الأمم المجاورة لهم، لا يُحسب لهم كبير حساب، وتحتقرهم الفرس والروم، إلا أن الله - جل وعلا - هَيَّأَ مقدمات قبل بعثة النبي ﷺ فحصل اليوم الذي بين بني شيبان والفرس، وكان أعظم دولة تدنو من جزيرة العرب دولة فارس ودولة الروم.

العرب لا عبادة لهم تجمعهم، والعرب كما يقول علماء فلسفة التاريخ كابن خلدون: لا تجمعهم عقيدة ينضون تحتها ويقومون لأجلها، فلمَّا كانوا في الجاهلية عقيدتهم العصبية للقبيلة، كانت القبائل متناحرة، ولمَّا جاء الله بهذه الملة الحنيفة وأشربت قلوبهم بها، وخالطت بشاشة الإيمان قلوبهم، كما يقول هرقل لما سأل أبو سفيان: هل ارتد أحد من أتباع محمد سُخْطَةً لدينه؟ قال: لا، فلما أراد أن يرد عليه - أي هرقل - قال: وكذلك الإيمان إذا خالطت بشاشته القلوب.^(٢)

هذه العبادات الفاسدة للشمس والقمر والأحجار والنجوم..، ويربطون كثيراً من أفعال الله - جل وعلا - بالنجوم كما في قصة صبيحة يوم الحديبية لمَّا أصبحوا على مطر، فقال النبي ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ. فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ. وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».^(٣)

(١) البخاري، حديث رقم (٣٠٣٨).

(٢) البخاري، حديث رقم (٥٧). مسلم، حديث رقم (١٧٧٣).

(٣) البخاري، حديث رقم (٨٤٦). مسلم، حديث رقم (٧١).

وَدَلِيلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فُصِّلَتْ]..

السجود للقمر وللشمس، وقد قصَّ الله أيضًا سجود أهل مأرب - قوم بلقيس - للشمس، وقصة سليمان لما تفقد الطير فقال الطير: ﴿إِنِّي وَجَدْتُ أَمْرًا تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [٢٣] وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ [النمل]، كانوا يسجدون للشمس، والله أعلم أنَّ عبادات الشمس انتقلت إلى العرب من جيرانهم الفرس في الجاهلية قبل الإسلام؛ لأنَّ الناس يتأثرون بجيرانهم عادة إذا لم يكن معهم ما يعصمهم.

كما أنَّ عبادة الكواكب كانت أيضًا مشتهرة في شمال العراق قبل الإسلام بزمان طويل.

ومعلوم أنَّ العرب كانوا يختلطون بالأمم وينقلون منهم وينقلون إليهم، ومما نقلوا من الأُمم عبادة الأوثان، وأخبر النبي ﷺ أنَّ أول من سبَّ السوائب. (١) وجلب عبادة الأصنام عمرو بن لُحي الخزاعي، لما رأى في الشام عبادات آلهة متنوعة سعى إلى ذلك ليبثه في العرب؛ ولأنهم لم تكن لديهم علوم، والعرب أمة أمية لا كتاب معهم حتى يحفظون ما ورثوه عن إسماعيل - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، وإنما أشياء دون كتاب، فهم أميون وسماهم الله - جل وعلا - : ﴿الْأُمِّيَّاتُ﴾ [الجمعة: ٢]، والنبي ﷺ لما جاء موضع الشهر قال: «نحن أمة أمية، لا نقرأ ولا نكتب، الشهر هكذا وهكذا وهكذا» مرة أشار بأصابع يديه العشرة ثلاث مرات، ومرة أشار بيديه العشرة وفي الثالثة ضم إصبعًا تسعة فصارت تسعًا وعشرين. (٢)

لا شك أنَّ الأمية زال جلها وإن بقي أثرها، فالأدلة من القرآن الكريم ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ﴾ [فصلت: ٣٧]، هم ما نُهوا عن ذلك إلا لأنهم كانوا يسجدون لها، بقيت بقايا متوارثة في الجزيرة عند بعض البوادي في خطاب القمر، في بعض القبائل - هذا شيء غير بعيد - إذا خسف القمر ينادون نداء ليخرج القمر مما هو فيه، وربما طلبوا منه بعض المطالب، هي أشبه ما تكون بالعبث؛ لكنها بقايا من الأمور السابقة، كما بقي في عهد الصحابة «أفلح وأبيه» (٣) وأمثال ذلك، لكنها لم تكن مقصودة.

(١) البخاري، حديث رقم (٣٥٢١). مسلم، حديث رقم (٢٨٥٦).

(٢) «سنن أبي داود»، حديث رقم (٢٣١٩). «سنن النسائي»، حديث رقم (٢١٤٠، ٢١٤١). قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٣) مسلم، حديث رقم (١١).

وَدَلِيلُ الْمَلَائِكَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾ [آل عمران: ٨٠].

ما نهاهم الله عن ذلك إلا لأنهم يعبدونهم، بالنسبة للملائكة مما بقي عندهم من بعض المعابد، مثلاً مما بقي كما مدح النابغة الذبياني النعمان ملك العراق قال:

وَلَا أَرَى فَاعِلًا فِي النَّاسِ يُشَبِّهُهُ وَلَا أُحَاشِي مِنَ الْأَقْوَامِ مِنْ أَحَدٍ
إِلَّا سُلَيْمَانُ إِذْ قَالَ الْإِلَهُ لَهُ قُمْ فِي الْبَرِّيَّةِ فَاحْدُدهَا عَنِ الْفَنَدِ
وَشَيْسَ الْجِنِّ إِنِّي قَدْ أَذْنْتُ لَهُمْ يَبْنُونَ تَدْمِرَ بِالْصُّفَّاحِ وَالْعَمَدِ

هذه أمور باقية عند العرب من جيرانهم.

ومن العبادات - حتى ولو لم يسجدوا لهم - أن يتبعوهم فيما يأمرونهم به، الأنبياء لا يأمرون إلا بالحق ولا ينهون إلا على الباطل، ولذلك النصراني قالوا: عيسى ابن الله وقالوا: عيسى إله؛ ثالث ثلاثة، ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، إلا أن اليهود أسلم من النصراني في تعدد الآلهة؛ لكنهم أشد عباد الله خُبثًا.

فنهى الله - جل وعلا - عن عبادة الملائكة والأنبياء دليل على حصول ذلك عند من بُعث فيهم رسول الله ﷺ، وأما اتخاذ الأحرار والرهبان فهو بالتحليل والتحريم كما قال النبي ﷺ لعدي بن حاتم^(١).

(١) «سنن الترمذي»، حديث رقم (٣٠٩٥)، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب وغطيف بن أعين ليس

معروف في الحديث، قال الشيخ الألباني: حسن.

وَدَلِيلُ الْأَنْبِيَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي بِأَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾ [المائدة]..

معلوم أن النبي ﷺ بُعث للناس كافة؛ بعث لبني إسرائيل والعجم وسائر الناس، العرب في جزيرتهم ما كانوا يعبدون عيسى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إلا ما كان من النصراني كنصاري نجران، فإنهم كانوا على النصرانية، وفيه نصاري بني تغلب ويقال: أنهم يتعبدون بالنصرانية إلا حين ما يريدون؛ لكن النبي ﷺ مبعوث إلى الناس كافة، فهو لاء الذين يعبدون المسيح - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ذكر الله - جل وعلا - ما قاله: ﴿ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ فكان جوابه أنه لم يقل إلا ما أمره الله به، وأن الله يعلم ما في نفسه فضلاً عما قد يقوله، وهو لا يعلم ما في نفس الله.

وَدَلِيلُ الصَّالِحِينَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧].

النبي ﷺ يبين أن من كانوا قبلنا يعبدون الصالحين، وجاء ذكر ودًا ويغوث ويعوق ونسراً أن هؤلاء أسماء قوم صالحين كانوا في قوم نوح، لما ماتوا صوّر أولئك الصور لهم ليتذكروهم، ثم صاروا يعبدونهم.^(١)

والعرب انتشرت فيهم هذه الأسماء، فمن العرب من كان يسمى عبد يغوث^(٢) في الجاهلية كأحد شيوخ القبائل اليمنية الذي أسر في حرب كلاب وقتل وهو يقول:

أَمْعَشَرَ تَيْمٍ قَدْ مَلَكَتُمْ فَأَسْجَحُوا فَإِنَّ أَخَاكُمْ لَمْ يَكُنْ مِنْ بَوَائِيَا

أي أنا المقتول ليس لمثلي كفاءة.

فكانوا يسمون عبد هبل، كما يسمون في قرى مكة عبد العزى وعبد اللات وعبد مناة من الأشجار والأحجار والجن.

(١) البخاري، حديث رقم (٤٩٢٠).

(٢) وهو عبد يغوث بن صلاء وقيل: ابن عبد الحارث الحارثي، شاعر جاهلي يمني من بني الحرث بن سعد.

وَدَلِيلُ الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّتَّ وَالْعُزَّىٰ﴾ (١٩) وَمَنْوَةُ الثَّلَاثَةِ الْأُخْرَى ﴿٢٠﴾ [النجم].

قيل هذه الأشياء الثلاثة منة من المنان، واللات من الإله، والعزى من العزيز، و«منة» صخرة كانت تعبد في بني هذيل، و«اللات» رجل كان يلت للناس السوق ثم عظموه لإحسانه فصار يعبد في الموضع الذي كان فيه، وأما «العزى» فشجرة بقرب مكة في طريق جدة وهي التي بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد ليقطعها.

ثم في العصر الأخير الذي قام بالدعوة فيه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، كان الناس في وسط الجزيرة يتقربون إلى الأشجار وتلتجئ النساء إلى بعض فحول النخل تطلب منه تحقيق الحمل وغير ذلك.

وقيل: -والله أعلم- إن دقيق صنو النخلة أنه يفيد في مساعدة الرجال على الإخصاب والإنجاب، والله أعلم.

وَحَدِيثُ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرِ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْوُطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ...» الحديث. ^(١)

هذه الشجرة في الجاهلية يعلقون بها أسلحتهم للبركة ليتحقق لهم النصر في حربهم، يقول أبو واقد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لما مررنا بها ورأينا هذه الشجرة وما يُصنع حولها، ونحن حديثي عهد بالجاهلية؛ يعني ليسوا بعيدين عما كانوا عليه من عبادة الأصنام والتبرك بالأشجار، وهذه الشجرة تسمى ذات أنواط، قالوا للنبي ﷺ: اجعل لنا ذات أنواط، فقال ﷺ: «إنها السنن قلتُم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]»، فبنوا إسرائيل لما اجتازوا البحر بعد أن أمر الله موسى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أن يضرب البحر بعصاه فانفلق البحر وصار اثني عشر طريقًا وصار الماء كل فرقٍ منه كالطُّود العظيم؛ كالجبل العالي لما نجوا ﴿وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَءِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَمُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ ^(١٣٨) إِنَّ هَؤُلَاءِ مَتَّبِعُوا مَا يَكُونُ أَعْتَقًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ بَصِيرَةٌ ﴿١٣٩﴾ [الأعراف: ١٣٩]، لما قال الصحابة للنبي ﷺ هذه المقالة قال: «إنها السنن»، والحديث الآخر «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر الضب لدخلتموه» ^(٢) أي أن ما حصل في الأمم السابقة من ضلالات سيحصل في أمة محمد ﷺ، وقد حصل شيء كثير من ذلك وقد يأتي شيء لم نسمع به ولم نره، ونسأل الله الهداية لعباده جميعًا.



(١) أخرجه الترمذي، حديث رقم (٢١٨٠). قال الترمذي: لهذا حديث حسن صحيح. قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) البخاري، حديث رقم (٧٣٢٠). مسلم، حديث رقم (٢٦٦٩). ولفظ (حذو القذة بالقذة) ليس من لفظ الصحيحين، وهو في غيرهما، انظر

الصحيحة برقم (٣٣١٢).

القاعدةُ الرَّابِعةُ

أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَغْلَظُ شِرْكَاً مِنَ الْأَوَّلِينَ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَّةِ،
وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شِرْكُهُمْ دَائِماً فِي الرَّخَاءِ وَالشَّدَّةِ.

رحمة الله على الشيخ، ففي الأزمنة الأخيرة إذا شبَّ حريق أو حدث حادث عظيم رفعوا أصواتهم لدعاء من يعتقدون أنه يكشف الضر، يدعون غير الله.

العرب في الجاهلية إذ مسَّهم الضر ضلَّ من يدعون - أي ضاع وتركوه - والتجأوا إلى الله، فإذا نجوا عادوا إلى آلهتهم.

والذين عناهم الشيخ - رحمة الله عليه - كانوا إذا حلَّت بهم المكاره ونزلت بهم الخطوب يفرعون إلى من يعظمونه من جنٍّ أو غيرهم، فقال هذه المقالة: أنَّ المشركين السابقين كانوا يلتجئون إلى الله عند الشدائد، وأمَّا هؤلاء فإنهم عند الشدائد يلتجئون إلى من لا يدفع ضرّاً ولا يُبعد شرّاً، وجعل الله في هذه الدعوة البركة العظيمة المباركة.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفَلَكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [٦٥] ﴿[العنكبوت].

يعني أنَّ العرب في الجاهلية ومن على شاكلتهم إذا ركبوا في البحر - في الفلك، في السفينة - وجاءت العواصف وعلّموا أنَّ آلهتهم لا قدرة لها على تسخير الموج ولا إخراج الفلك من موقعه التجأوا إلى القادر على كل شيء؛ الذي يسكن الريح، ويُنجي من شاء أن يُنجاه، فعندما تأتي هذه الكروب يفزعون إلى الله، فإذا نجّاهم من كربهم عادوا، طبيعة ابن آدم، والله يقول عمن يطلبون العودة: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]، أي لو رُدُّوا من قبورهم وموتهم إلى الدنيا - هؤلاء الذين يطلبون الرجعة ليعملوا صالحًا - لو رُدُّوا لعادوا لما نهوا عنه؛ أي أنَّ طبيعة ابن آدم الظلم كما قال - جل وعلا - : ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [٧٢] ﴿[الأحزاب].

تمت، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

نسأل الله - جل وعلا - أن ينفعنا بما سمعنا، وأن يصلح أحوالنا، وأن يهيئ لنا جميعاً من أمرنا رشداً، وأن يمنحنا الرغبة في الوصول إلى مرضاته، والتوفيق بالإحسان إلى أنفسنا وإلى إخواننا المسلمين، وأن يوفقنا للدعاء لأنفسنا وأمتنا وإخواننا بأن يهدي الله - جل وعلا - ضالّنا، ويعلم جاهلنا، وينصر مظلومنا، ويقهر عدونا، ويحفظ لبلادنا أمنها، وينشر الأمن على بقية بلاد الإسلام في ظل تحكيم شريعة الله وعبادته ﷻ، والاستعداد لملاقاة الأيام المقبلة وما فيها، فهو القادر على كل شيء.



[أسئلة المجلس الثاني]

سؤال (٤٨): هل من السنّة الأذان والإقامة في أذن المولود؟

الجواب: نعم؛ من السنة أن يؤذّن في أذن المولود الأذن اليمنى حال الولادة ويقام في الأذن الأخرى أذن الشمال في الحال، ليكون ما سمعه ذكر الله حتى يكون قد خالط سمعه أول خروجه من الضيق إلى السعة ذكر الله.

سؤال (٤٩): في أحد المساجد في الجزائر تقام الصلاة الفجر قبل نصف ساعة، فماذا علينا هل نترك

الجماعة أو نصلي في بيوتنا؟

الجواب: لا أدري هل معنى هذا أنه تقام صلاة الفجر قبل طلوع الفجر! وأن هذا محقق! إني لا أعتقد هذا، صحيح أن المالكية يصلون الفجر في الغالب في أول الوقت، بخلاف الأحناف لا يصلون إلا عند الإصفار، لكن لا أعتقد أن المالكية يصلون الفجر قبل طلوع الفجر. لا شك أن طلوع الفجر شرط في جواز أداء صلاة الفجر.

سؤال (٥٠): ما الكتب التي توصون طالب العلم المبتدئ بقراءتها بما تسمى قراءة حرة؟

الجواب: أنصح أن يقرأ في الإنسان في السيرة وجهاد النبي ﷺ وجهاد أصحابه - ﷺ وأرضاهم -، وأن يقرأ الإنسان في سير الصالحين وسير أهل العلم كيف صبروا وكيف هلكوا وكيف بذلوا أوقاتهم وراحاتهم لنشر هذا العلم؛ لأنّ تعليم الناس الخير من أفضل الأعمال. ومن الكتب التي ينبغي أن تُقرأ تاريخ الإسلام؛ ولكن ليس توسّع يتجنب قراءة ما طال من الكلام، هذا بالنسبة للقراءة الحرة.

أما القراءة التي يريد القارئ أن ينتفع عملياً بما يقرأ، فأنصح بقراءة كتاب «بلوغ المرام بشرح سبل السلام» للصنعاني، وأنصح بقراءة كتاب «العمدة» لموفق الدين ابن قدامة وشرحه «العدة على العمدة» ولا سيما الطبعة التي خُرّجت الأحاديث فيها، فإنّ للعدة طبعات؛ لكن أنفعها لطالب العلم الطبعة التي طبعت منذ سنوات، خُرّجت الأحاديث التي فيها، وليس كل طالب علم يتيسّر له أن يبحث على الحديث ومدى صحته ومن رواه، وهذه طبعة اعتنى المعلق عليها فصارت طبعة مفيدة جداً.

وإذا أحب أن يتوسع فليقرأه في الكتاب «المنتقى» لمجد الدين ابن تيمية جدّ شيخ الإسلام ابن تيمية

وهو وموفق الدين ابن قدامة يُعتبران من أبرز علماء القرن السابع، فـ«منتقى الأخبار» و«شرح نيل الأوطار» للشوكاني مفيد جداً، إذا أحب الإنسان أن يتوسّع فليقرأ في كتاب «المغني» والكتب المعتمدة تحصل على قدر كبير من الفهم والإدراك فليقرأ في الكتب التي تعني بخلاف العلماء.

ثم لا يأخذ بأي قول يحب أن يأخذ به، ينبغي أن ينظر في القول الذي يحب أن يأخذ به؛ ينظر مدى قربته من مراد الله - جل وعلا - ومراد رسوله ﷺ لأن الدين ليس بالترغبات والهوى، وإنما ينبغي أن يكون منقاداً لمراد الله ومراد رسوله ﷺ.

سؤال (٥١): هل دعوة المظلوم مستجابة حتى للكافر؟

الجواب: نعم، الظلم ظلمات، لا يحل أن يقع الظلم من المسلم لا على مسلم ولا على كافر، فظلم الكافر ارتكاب عمل محرم، والله - جل وعلا - قال في حديث أبي ذر - الحديث القدسي -: «يا عبادي إن حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا»، ويقول ﷺ: «واتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة» فالإنسان قد يصعب عليه أن ينفك عن الظلم إلا إذا منعه مانع، إما أن يمنعه خوف الله - جل وعلا - أو يمنعه خوف المخلوق كما يقول المتنبي:

الظُّلْمُ مِنْ شَيْمِ النَّفْسِ فَإِنْ تَجِدَ ذَا عَفَّةٍ فَلِعَلَّةٍ لَا يَظْلِمُ
المؤمن العلة التي تمنعه من الظلم مخافة الله، وغيره قد تكون غير ذلك.

سؤال (٥٢): ما حكم التأمين التجاري؟

الجواب: التأمين التجاري محرّم لا شك في تحريمه.

سؤال (٥٣): ما رأيكم فيمن ألف كتاباً أسماه نقض كتاب «كشف الشبهات» للإمام محمد بن عبد الوهاب، وما الواجب علينا نحو هؤلاء؟

الجواب: كتاب كشف الشبهات أجل من أن ينقده شخص لا اعتبار له، فكتاب «كشف الشبهات» من كتب العقيدة الهامة - رحمة الله على مؤلفه - ولكن إذا فسد الزمن تطاولت الحرباء ورفع كل حامل...

سؤال (٥٤): هل ينقض الوضوء من لامس فرجه من وراء الثياب، أم لا بد من اللمس مباشرة؟

الجواب: انتقاض الوضوء إنما بإفشاء اليد للذكر بدون حائل، أما مس الذكر من وراء الثوب فلا

يؤثر.

سؤال (٥٥): يزورون القبور بالشَّموع والبخور معتقدين بقضاء حاجاتهم إذا فعلوا ذلك؟

الجواب: النبي ﷺ لعن الذين يتخذون على القبور السرج، الشمعة سراج، وتبخير القبور إن كان لمجرد تطيب المقبرة فهي بدعة سيئة، وإن كانت لطلب الحاجات فشرك أكبر.

سؤال (٥٦): كيف كان يعبد العرب الشمس والقمر والجن في الجاهلية قبل الإسلام؟

الجواب: يسجدون لها، ولذلك نهى النبي ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، وقال: «إنها تطلع بين قرني شيطان»، فإذا سجدوا للشمس أو للقمر يطلبون حاجات فجاء الشيطان وحاول أن يقضي لهم ما يمكن أن يقضيه، حتى يظنوا أن الشمس حققت لهم ما أرادوا.

سؤال (٥٧): كثير من النساء عندما يصلين في المسجد بعباءتهن فعندما يكشفون الوجه تظهر الرقبة

فتمسك العباءة بيدها؟

الجواب: الصلاة صحيحة؛ لكن ينبغي لكل إنسان أن يتهياً ليتلافى ما يخشى حصوله أثناء الصلاة، ينبغي أن يكون الخمار متمكناً من وراء الرقبة ماسكاً ما بين الكتفين عند أي حركة لا تظهر بشرة المرأة، المرأة في صلاتها لا حرج أن يظهر وجهها، إن لم يكن ثمت رجال، وينبغي أن تستر المرأة كفيها وقدميها في الصلاة.

واختلف العلماء هل إذا ظهر الكفان أو القدمان تصح الصلاة أو لا؟ الصحيح أنها لا تبطل؛ لكن على المرأة أن تحطاط في ستر قدميها وكفيها أثناء الصلاة بحيث لا يظهر من بشرتها سوى الوجه. فمن باب أولى أن تكون مهيئة باستمرار ستر الرقبة وما يدنو منها من الكتفين.

سؤال (٥٨): نلاحظ على الرسائل التي كتبها الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ كَانَ

يكتفي بالبسملة ولا يذكر الحمد، هل يكفي ذلك؟

الجواب: نعم يكفي، الحديث (أي كلام لم يبدأ به بـ(باسم الله)) فإذا بدئ بـ(باسم الله) ففيه كفاية، ولو لم يذكر بسم الله وقال الحمد لله كفى، إلا أن التسمية أبلغ، لأنه لما يقول: بسم الله كمن يقول: أستعين باسم الله على قضاء ما أردت أن أعمل.

سؤال (٥٩): ما رأي فضيلتكم فيما يقوم به بعض الدعاة اليوم التي من شأنها تهيج الشباب المتحمس

لدينه؛ وذلك بالإكثار من ذكر ما في المسلمين من اضطهاد الذي يتعرضون له أو يتعرض له بعض

المسلمين، مع إغفال جوانب مهمة منها أنّ هؤلاء المسلمين قد يكونون مسلمين بالاسم أو لديهم بدع مكفرة ويحتاجون إلى دعوة إلى الله، وأيضاً في ذكرهم في جانب الخوف من الله ﷻ يذكرون بعض من كان يعتفّ الأمراء ويناصحهم علانية مما يشعر أنّ هذا هو الطريق الصحيح في معاملة الولاة، مع أنّ هؤلاء الدعاة مغفلون جوانب مهمة مما يحتاجونه العامة؟

الجواب: أولاً لم تنزل المآسي ولم تحل النكبات والنقم إلا بسبب انحرافات، فالمسلمون كثير منهم متنسّكين بكثير من البلاد الإسلامية، المتنسّك قد لا تكون عنده العقيدة الصافية، إما لا يتورع من كثير من الشراكيات، حتى إنّ بعض من يكتب في تفسير القرآن يخلط التفسير بأشياء شركية. ذكر المآسي يجب أن يُعرف أيضاً ما هي أسبابها، الله يدافع عن الذين آمنوا، لو استقام الناس على الحنيفية السمحة استقامة حقة ما تسلّط عليهم متسلّط؛ ولكن نسوا الله فنسيهم. الداعي ينبغي أن يولي العقيدة أكبر همه؛ لأنّ أعظم ما ينبغي أن يعتنى به إخلاص العبادة لله - جل وعلا - وإتقانها وصدق المتابعة في أدائها لرسول الله ﷺ.

وأما الحديث في السياسة، وما الذي حصل، حصل كذا وحصل كذا، لاشك أنه يؤلمنا ويؤلم كل مسلم؛ لكن لو نظر ما وجد أحد يستنكر الاستغاثة بغير الله إلا ما ندر؛ بل يجد أنّ الناس يندرون للقبور ويذبحون لها، وفي الشدائد كما قال شيخ الإسلام يشركون في أيام الشدائد، ولو صدقوا في الالتجاء لله ﷻ وتحقيق التوحيد في عبادتهم لوجدوا من الله نصراً مستبيناً.

وأما الانتقاد للولاة، أولاً الإنسان ينبغي أن يكون متعافياً، من كان يريد الإصلاح فليحاول أن يصل إلى من يريد منه أن يكون السبب في صلاحه، إذا لم يقدر لا يأتي إلى مسجد من المساجد ويقول: هؤلاء فعلوا، وهؤلاء فعلوا، هؤلاء الذين يخاطبهم هذا الإنسان لا يقدر على تغيير شيء، وإذا كان الأمر نصحاً؛ فإنّ نصح المنصوح ينبغي أن يكون في حال السر، جاء في الأثر: "من نصح أخاه سرّاً فقد لامه، ومن نصحه علانية فقد شانه" أي أنه فضحه بما وجد فيه من عيوب ويريده أن يتخلّى عنها.

ومخاطبة الولاة ومكاتبتهم ينبغي أن تكون على قدر كبير من الأدب والتذكير والحث على مراقبة الله دون تعنيف، فإنّ الرفق واللين يأتيان من الخير ما لا يأتي في أي أمر، والقرآن أكمل داع للأدب، الله ﷻ لما أمر موسى وهارون أن يذهبا إلى فرعون قال: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئَلَّا﴾ [طه: ٤٤] ما قال وبّخاه وقولا وقولا

غليظًا، ولمّا خاطبه كان - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يعلم أنّ الله حافظه لأنّ الله قال: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه]، لا تخافوا، فبتأمين الله لهما لا يخاف أن يبتلى، ولذلك فرعون قتل السحرة، أمّا موسى ما قاله له: لأقتلنك، قال: ﴿قَالَ لَئِنْ أَخَذْتِ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ﴾ [٢٩] قَالَ أُولُو حِجَّتِكَ بِشَيْءٍ مُّبين ﴿٣٠﴾ قَالَ فَأْتِ بِهِ [الشعراء]، أمّا السحرة يعلم أنهم غير محفوظين بما حفظ به موسى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -.

خرجتُ عن المقصود دون قصد.

إنما هذه السائلة قد أحسنت بهذا السؤال، ينبغي للإنسان أيضًا في نصحه وإرشاده أن يكون لطيفًا، وأن لا يكون عنيفًا، أن يكون رفيقًا بخطابه بمن ينصحهم من أهل العلم ومن الولاة أو من الأثرياء أو من أهل بيته، فإنه بالرفق والإحسان يصل إلى كثير مما يريد بخلاف ما سوى ذلك.

سؤال (٦٠): هل للمسافر مدة معينة يقصر فيها؛ لأنه ربما يطول به سفره؟

الجواب: المسافر إذا كان غير مستقر؛ كان متنقلًا من بلد إلى بلد ولا يطول مكثه في أي بلد بحيث لا يتجاوز وقته أربعة أيام، هذا المشروع له إذا صلى وحده أو معه مسافرين قصر الصلاة الرباعية، والأفضل في حقه إذا وجد جماعة مقيمين وفي مسجد أن يصلي معهم صلاة المقيمين.

أما إن كان عقد النية على البقاء في البلد التي دخلها أكثر من أربعة أيام فإن جمهور أهل العلم يرون أنّ من أجمع نية البقاء في البلد أكثر من أربعة أيام عليه أن يتم الصلاة.

في المسألة خلاف، في مذهب أبي حنيفة إلى خمسة عشر يومًا، وعُرف عن النبي ﷺ صلى قصرًا وهو لم يتحول من مكانه عام غزوة تبوك أو في فتح مكة؛ لكن في ذلك الوقت لا نعلم أنه يعلم أنه لن يرحل قبل تلك المدة؛ لأنه كان مسافرًا كان في حال غزوة حرب، فقد يكون غير عالم عن الوقت الذي سيمكثه، الذي نعلم أنه يعلم أنه باق المدة هو الوقت الذي بقيه ﷺ وأصحابه عام حجة الوداع؛ لأنه وصل مكة صبيحة رابعة من ذي الحجة، بقي الرابع والخامس والسادس والسابع، هذه أربعة أيام، وفي صبيحة اليوم الثامن تحول إلى منى.

فمن مكث أربعة أيام فلا حرج أن يقصر فيها، وما زاد فيرجع إلى الأصل وهو أنّ الأصل في الصلاة

التمام، الله لمّا ذكر ذكر القصر ذكر أيضًا ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ١٠١].

سؤال (٦١): ما حكم زيارة التماثيل الفرعونية والإعانة على زيارتها؟

الجواب: زيارة التماثيل، إن كان يريد أن يرى ما كان الناس عليه، وبناء هذه الأهرام، وأنهم بلغوا هذا المبلغ ولم يكونوا أهل إيمان، أنّ الناس لا تنفعهم عقولهم إذا لم يستنبروها بشريعة الله، فلا حرج في ذلك، إلا إذا جاء الإنسان إلى بلد نزل فيه عذاب، والأولى تجنب هذه الأشياء، أما البلاد التي حل بها العذاب فإنّ النبي ﷺ نهى عن الدخول في مساكن الذين حلّ بهم العذاب.

سؤال (٦٢): شخص يدفع مبلغًا من المال كي يدخل في مسابقة، وربما يفوز أو لا يفوز في هذه

المسابقة، وعندما يفوز قد تكون هذه الجائزة أكثر أو أقل من المبلغ الذي دفعه؟

الجواب: في الحقيقة لم أتصور هذا، لكن يبدو أنه نوع من القمار؛ لأنه عندما دخل المسابقة ليفوز، فقد يفوز بهذه المسابقة، وقد يضيع عليه هذا المال، ولم يبين ما هي المسابقة، ولكن يبدو لي أن هذا داخل في الميسر.

سؤال (٦٣): إذا كان الإمام يصلي بالناس فأحدث في الصلاة، ثم قطع صلاته وخرج منها وتقدم أحد

المأمومين، هل يكمل هذا المأموم قراءة السورة أو لا بد أن يعيد قراءة السورة الفاتحة ثم يكمل؟

الجواب: بل يبدأ من حيث انتهى الإمام، إذا عاد فلا حرج، وإن بدأ من حيث انتهى الإمام فهو أولى.

سؤال (٦٤): هل التورك مسنون في حق المأموم؟

الجواب: التورك مسنون في حق كل المصلين؛ لكن إذا كان الناس متلاصقين في جلساتهم وإذا تورك

أذى من بجواره فتدخل قاعدة وحديث «لا ضرر ولا ضرار».

سؤال (٦٥): ما حكم إهداء ثواب العبادة لشخص ميت، هل يكون هذا الميت بهذا الإهداء يفوق

ويرتفع درجة ومنزلة عند الله من شخص آخر لم يحصل له ذلك؟

الجواب: هذه خلافات ذكرها العلماء في إهداء الثواب أو عمل القربة من الإنسان عن غيره، قيل في

الأعمال البدنية: أنّ الإنسان لا ينتقل عمله لغيره إلا في حدود ما أذن به الشارع، النبي ﷺ أذن بالاعتماد

عمن لم يعتمر، والحج عن من لم يحج، كما في حديث الخشعية وغيرها، وقال عن من مات وعليه

صوم: «صام عنه وليه»، وما سوى ذلك محل خلاف بين أهل العلم.

قيل بجواز ذلك وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وجمع من أهل العلم.

وقيل: الأولى أن يؤدي العبادة عن نفسه، وإذا أحب أن ينفع من أراد أن ينفعه فليدعو له.

وهذا الفعل الأخير لا خلاف في جوازه، كون الإنسان يصلي ويدعو لمن شاء، كونه يقرأ القرآن وإذا أكمل قراءة القرآن دعا لنفسه وللمن أحب أن ينفعه، ونحو ذلك، هذه الطريقة أحب إلي.

سؤال (٦٦): ما معنى قوله تعالى ﴿لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (٣٣)؟

[الأحزاب]، ما المقصود بالرجس والتطهير هنا؛ لأن بعض الناس يتبادر إلى ذهنه ظن سيئ؟

الجواب: المقصود بـ ﴿الرِّجْسِ﴾ نجاسة الضلالت ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ وتطهيرهم من ذنوبهم وفساد الاعتقاد، ليس كما يظن.

سؤال (٦٧): هل سترجع عبادة الأصنام إلى جزيرة العرب؟

الجواب: نعم، يقول النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة»، ذي الخلصة في جهة منطقة الباحة جنوباً عنها، دوس هم قبيلة أبي هريرة - رضى الله عنه وأرضاه -، وأخبر ﷺ أنه لا تقوم الساعة حتى يعبد فئام من العرب الأوثان.

سؤال (٦٨): ما رأيكم فيمن يقول: مذهب أهل هذه البلاد هو نفسه مذهب من يقومون بالتفجير

والتخريب، ولكن من يفجرون يطبقون ما يدرسونه في مدارس المملكة والعلماء لا يطبقون ذلك؟

الجواب: يقول المتنبي:

وَإِذَا أَتَيْتَكَ مَذْمَمَتِي مِنْ نَاقِصٍ فَهِيَ الشَّهَادَةُ لِي بِأَنِّي كَامِلٌ
إِذَا كَانَ الَّذِي يَنْتَقِدُ عِلْمَاءَ الْمَمْلَكَةِ وَعِلْمَاءَ نَجْدٍ وَالْعِلْمَاءَ الَّذِينَ هُمْ عَلَى مَعْتَقِدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَالشَّافِعِي

ومالك، إذا كان الذي يعتقده حامل أو حاقد فهو يدل على أنه معتقد حق، كما يقول ذلك^(١):

لَوْ لَمْ يَكُنْ لِي فِي الْقُلُوبِ مَهَابَةٌ لَمْ يَطْعَنِ الْأَعْدَاءُ فِيَّ وَيَقْدَحُوا
مَنْ خِيفَ خَوْفَ اللَّيْثِ خُطَّ لَهُ الرُّبَى وَعَوَتْ لِشَهْرَةِ الْكِلَابِ النُّبْحُ
لَمَّا تَكَلَّمَ الشُّوْكَانِي عَلَى بَعْضِ طَبَقَاتِ عِلْمَاءِ الْيَمَنِ بَانْتِقَادِهِمْ لِبَعْضِ تَلَامِذَةِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ الْوَهَّابِ أَثْنَى عَلَيْهِمْ وَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْعِلْمَاءَ الَّذِينَ رَدُّوا عَلَى عِلْمَاءِ نَجْدٍ أَبَانُوا عَنْ جَهْلِهِمْ، فَإِنْ كَتَبَ
هَؤُلَاءِ تَدُلُّ عَلَى عِلْمٍ وَتَحْقِيقٍ. فَهَؤُلَاءِ الْعِلْمَاءُ الشُّوْكَانِي وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ، أَصْحَابُ مَنَاهِجِ الْحَقِّ

(١) للشريف الرضي.

والصواب، هؤلاء هم الذين يسمع لهم، أما من يأتي من أمثال هذا الشخص الذي يقول هذا الكلام، كتب أئمة الدعوة ومؤلفاتهم تقيم عن صفاء المنهج كما أشرت في المجلس السابق عمن تكلم من علماء الشام وغيره ممن تكلم من الأدباء كأحمد أمين، ومن الذين تكلموا عن نقاء الدعوة السلفية في نجد بعض المستشرقين الذين يحقدون على هذه البلاد، وأذكر أنّ ألماناً مستشرقاً يسمى بروكلمان كتب في تاريخ الشعوب الإسلامية لمّا تكلم عن هذه البلاد قال: أنهم أقرب شيء إلى ما كان عليه الإسلام في أوله.

سؤال (٦٩): هل يعني حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ومنهم الذين لا

يسترقون هل يعني أننا لا نسترقى؟

الجواب: لا، يقول النبي ﷺ لمّا جاؤوا إليه وقالوا: رقيّ كنا نسترقى بها في الجاهلية فقال: «أعرضوا عليّ رقاكم لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً»، وقال: «من استطع أن ينفع قومًا فلينفعهم»، لكن الناس تختلف درجاتهم، منهم كامل، ومنهم من هو أكمل، والرقى وأنواع العلاج لا تؤخر شيئاً، إنما تحصل بها راحة النفس، إذا قيل: إنّ هذا العلاج مفيد أو قيل: إنّ هذا الطيب حاذق متقن، فتتهياً النفس لا انتظار الشفاء، مع أنّ الحقيقة كما قال الخليل -عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والتسليم-: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء]، هؤلاء الذين «لا يسترقون» لا يطلبون من أحد شيئاً، «ولا يكتون» لا يعانون أي علاج، «ولا يتطيرون» لا يعلقون شؤماً على أحد، «وعلى ربهم يتوكلون» هؤلاء بلغوا القمة في التوكل. وجاء في حديث ليس في الصحيح «ومع كل واحد سبعون ألفاً»، إذا ضربنا سبعين ألفاً في سبعين ألفاً يخرج الناتج عشرات الملايين؛ ولكنه لمّا ينظر الإنسان إلى مجموع المسلمين من بعثة محمد ﷺ إلى أن لا يكون إسلام يجد أنّ أعداداً هائلة، ولو كان الذين يدخلون بلا حساب ولا عذاب مئات الملايين فهم قلة قليلة في مجموع هذه الأمة.

سؤال (٧٠): هل طلب البركة في شخص بالتمسح به أو أخذ أثره يعد من الشرك الأكبر أم من

الأصغر؟

الجواب: بل من الأصغر، وهو لا يجوز، ولا يتبرك بعرق أحد ولا بشيابه ولا بالتمسح به بعد محمد ﷺ، ولو كان ذلك جائزاً لتبركوا بالصديق وهم يعرفون أنه أفضلهم، ولتبركوا بعمرهم وهم يعرفون أنه أفضلهم بعد الصديق، ولتبركوا بعثمان وعلي وخير الصحابة ولكن لم يفعلوا شيئاً مما كان يفعلونه

بالنبي ﷺ؛ بل إن رجلاً أغضب الصديق ﷺ أظنه سهل بن سهل بن سعد الساعدي قال: دعني أضرب عنقه يا خليفة رسول الله، وكان الخليفة في حال غضب، ولمّا سمع هذه الكلمة هدأ غضب الصديق ﷺ ثم التفت عليه وقال: أكنت تفعل هذه؟ لا، هذه لا تصلح لأحد بعد رسول الله ﷺ.

سؤال (٧١): نلتمس من سماحتكم كلمة تذكيرية عن فضل الثبات على الاستقامة والصبر على ما

جلبه بعض السفهاء من صور سيئة للأخيار.

الجواب: أولاً نسأل الله -جل وعلا- أن يهديهم ويصلحهم ويبصرهم، إنه والله يحزننا نسمع أو نرى من الشباب -شباب هذه البلاد ومن كل شباب بلاد المسلمين- انحرافاً وثقة بأنفسهم وجرأة في تضليل الآخرين، وهذا لا يدل على خير، فالأأمم محتاجة لأن تكون متعاونة متألّفة متحابّة يحسن بعضها ببعض الظن ويحب بعضهم بعضاً، فقد قال النبي ﷺ: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على ما إن فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم»، إني أنصح الشباب ومن يوجههم أن يرجعوا إلى سيرة السلف.

جاء أصحاب أحمد بن حنبل، ولا أقصد تلامذته إنما أصحابه الذين هم من أقرانه فجاءوا إليه، وقالوا: نريد أن نكلّم الخليفة وهو المعتصم -كانهم يريدون أن يذمه ويدعوا الناس لمخالفته- فغضب غضباً شديداً وقال: تريدون أن تفتّقوا فتقاً في هذه الأمة؟ فغضب وشدّد وبين أن هذا الأمر -أي انتقاد الوالي أو الدعوة إلى كراهيته ومنابدته أو التحدث بزمه الواقعة فيه- أن هذا من الأعمال السيئة.

نحب من الشباب أن يقرؤوا سيرة السلف، إني لا أنصح أن يقرؤوا في كتابات الكتّاب المتأخرين، الكتاب الذين كتبوا في مصر من بعد الخمسين وثلاثمائة والألف إلى ما كان بعد الخامسة والسبعين، لا أنصح بقراءة أمثال هؤلاء، هؤلاء كانوا يكتبوا وقد امتلأت قلوبهم من الأسى ممن سبق.

وبدون مؤاخذه، فإنّ المصريين يغلب عليهم أنهم يستخزون ممن يتولى أمرهم، كما وصفهم عمرو بن العاص ﷺ لما سأله عمر: صف لي مصر، قال عن مصر: طولها شهر، وعرضها عشر، وتراها تبر، ونساؤها مهر،... ولمّا جاء أحد علماء الأندلس في أوائل القرن السادس يقال له: أبو الصلت كتب رسالة اسمها الرسالة المصرية وهي موجودة في نواذر المخطوطات المطبوعة، كتب كتابة سيئة في الفاطميين؛ لكنه بدون شك أن الله ﷻ نفع الإسلام والمسلمين بمصر بالنسبة للأزهر فإنّ

الأزهر احتضن العلوم الإسلامية من حديث وعلم اللسان وغير ذلك، لكن الكتاب الذين كتبوا إمّا عن الإسلام ونحو ذلك فهذا ينبغي أن لا يغتر به، من أراد أن يستنير استنارة حقة أن يرجع إلى كتب المتقدمين؛ هي أنقى وأتقى وأغزر علمًا وأجزل عبارة.

أما الكتابات المتأخرة فهي متأثرة بأمراض وأنواع من الحزبيات التي بدأت بعد الأربعين والثلاثمائة هجرية؛ ولكنها نشطت بعد الخمسين كالشيبة الإسلامية.. وصارت أوسعها تنظيمًا ونطاقًا تنظيم الإخوان المسلمين، فتنظيم الإخوان المسلمين هو أقرب شيء للسياسة؛ لأنهم لا يستنكرون من يعظم القبور.

إذا أراد الإنسان أن يتحرى فليقرأ في سير من كتبوا منهم، تجدهم يعظمون المشايخ المتصوفة، هم اهتموا بالمظهر الإسلامي العام، لكن لما يكون القصد الشهرة وحدها تكثر المعوقات ويقل الصبر. فأنصح الشباب أن يهتموا بعلم المتقدمين من علماء الإسلام كمالك والشافعي وأحمد وأقران هؤلاء وتلامذتهم، ويتأملون كلامهم وسيرهم.

وأضرب مثلاً بشيخ الإسلام ابن تيمية، شيخ الإسلام ابن تيمية أفتى العلماء المناوئين له بقتله، ولما صارت له الدولة عرض عليه السلطان أن يقتل أولئك العلماء الذين أفتوا بقتله. فقال للوالي: لا إنك لو قتلتهم لن تجد في بلادك مثلهم.

قال: إنهم أفتوا بقتلك!

قال: عفا الله عنهم.

أولئك أفتوا بقتله وحثوا السلطان على قتله، وألحوا عليه، ثم لما كانت الكلمة لشيخ الإسلام عرض عليه الوالي أن يقتل عددًا منهم، فاستنكر شيخ الإسلام ذلك، فقال: إنهم يفتون بقتلك، قال: يعفو الله عنهم، إن هؤلاء لو قتلتهم لن تجد في بلادك مثلهم، ما قال: هؤلاء ضالّال كما يقول بعض الشباب عن بعض العلماء؛ لأنك لن تجد عالم معصوم على الإطلاق، وليس هناك أحد لا يخطئ أبدًا.

لكن الخطأ في الشاب الذي لم يجرب قطعًا أكثر في الغالب من كبار سن عرفوا الدهر، وأمّا أن أحدًا معصومًا فلا.

سؤال (٧٢): أنا فرنسي، أسلمت قبل سنوات والحمد لله، وهذه السنة علمت أني قد قبلت في جامعة

الإمام؛ ولكن أُمي لا تريد أن ذهب إلى الدراسة لما جرى بالأُمس من التفجيرات، مع العلم أنها كافرة
فماذا أفعل هل أطيعها أم لا؟

الجواب: بل ائت لطلب العلم، وما دمت قُبِلت فهذه نعمة عظيمة، وفرصة سنحت قد لا تسنح ثانية،
وطلب العلم في جامعة الإمام في قلب الجزيرة التي خرجت منها أعلام الدَّعوة ورايات الجهاد ومصابيح
الهداية؛ ينبغي أن تغتنم الفرصة، ثم عد أملك أنك لا تتركها، تكلمها كلما أمكنك، والأمر متيسر الحمد
لله، ثم أدع الله ﷻ لعل الله أن يهديها، أما الرفق بالوالد الكافر من المسلم فقد أمر الله به -جل وعلا-،
قال عن الوالدين: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُكُمْ فِي الدُّنْيَا
مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥].

سؤال (٧٣): ما رأيكم فيمن يقول: إنَّ الشرك لم يكن عامًّا في جزيرة العرب في دعوة الشيخ محمد بن
عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ وإنما بالغ أئمة الدعوة في تصوير ذلك؟

الجواب: أما (بالغ) فهذا إنسان غير منصف، والذي يبدو لي أنه أحد رجلين:

○ إما أن كون مؤرخًا أو شبه مؤرخ وليست عنده بصيرة في معرفة الشرك وأصوله.

○ أو أنه حاقد معادٍ لهذه الدعوة وأهلها.

وإلا فإنَّ الشرك منتشر، صحيح أنَّ في البلاد من هو موحد لا شرك عنده؛ لكن النفوذ الواسع إنما هو
لمن هم على ضلالة.

سؤال (٧٤): هناك شخص أحببه في الله ولا نكاد نفترق إلا في النادر، فهل في ذلك محذور، وهل

صحيح أنه لا بد لمن يطلب العلم أن يكون له شيء من العزلة وعدم الاختلاط بالناس؟

الجواب: لا، لا يلزم ذلك؛ لكن ينبغي أن يجعل غالب وقت فراغه في تحصيل، أمَّا أن يكون

الصديقان شاغلين لوقتتهما بالحديث ومطالعة الجرائد وتبادل النكت والمزاح، فهذا من تضييع الوقت
الثمين مما لا فائدة من ورائه.

ينبغي لكل الشباب أن يجعلوا في جلساتهم كتابًا يقرؤه أحدهم ويستمع البقية، ثم يتناوله الثاني يقرؤه

ويستمع البقية، وحسنٌ لو قرؤوا في أكثر من كتاب، في الحديث، وفي التاريخ، وفي أدب اللغة العربية، فإنَّ

لغة العرب وآدابها تثقيف للسان وإعانة عن نصاعة البيان.

سؤال (٧٥): عندي هدف وهو أن أطلب العلم حتى أصبح عالمًا مشهورًا لا أريد الشهرة للدنيا ولكن

لتنفع بي أمة محمد ﷺ وأنفع نفسي، فهل هذا طعن في النية، أرشدوني مأجورين؟

الجواب: إذا كنت النية لتنفع عباد الله وتنشر ما تحصله في العلم والله يعلم صدقك في ذلك، فهذه نية

مباركة.

سؤال (٧٦): ما رأي فضيلتكم فيمن يتحرى أن يوافق تأمينه تأمين أخيه المسلم أثناء دعاء الخطيب في

نهاية الخطبة؟

الجواب: لا أدري لماذا؟ إن كان يقصد حتى لا تكثر الحركات والأصوات، الذين أرادوا موافقة

التأمين، هو عندما يقول القارئ: ولا الضالين آمين، من وافق تأمينه تأمين الملائكة، هذا الذي له شأن؛

أما تأمين المؤمنين على الدعاة فأمره سهل في الموافقة.

سؤال (٧٧): رجل أعطاني مبلغا وقدره ثمانمائة ريال وقال: أنفقها في أي مجال خير، فأخذتها

وأنفقتها على طلب العلم بشراء بعض الكتب العلمية وسافرت بها لطلب العلم، فما رأيكم؟

الجواب: ما دام أنه قال: في أي طريق من طرق الخير. وكنت فهمت أنه يقصد أن تعطيهما لآخرين فلا

شك أن تحقيق ما عرفته من نيته طيب، إن كان خولك أن تفعل فيها ما شئت فأنت فعلت ما رأيت أنه

الأنفع ولا حرج عليك.

سؤال (٧٨): ينتشر قول عند بعض البوادي قول: (بالعون) ويذكر بعض الناس أنه حلف بصنم يسمى

عون، فهل هذا صحيح؟

الجواب: لا أعرف صنما اسمه عون، أعرف (الشريف عون) حاكم مكة في نهاية القرن الثالث عشر

وأول القرن الرابع عشر، ولا أظنهم يقصدون هذا، لكن لعلمهم يطلبون عون الله «من كان في عون أخيه

كان الله في عونه».

سؤال (٧٩): هل كلمة (وهداية الله) شركية، كقوله: ما شاء الله وشئت؟

الجواب: لا، يعني يرجو هداية الله.

سؤال (٨٠): أنا طالب في كلية شرعية، ويوجد لدينا طلاب يقصرون في بعض الأمور مثل حلق اللحية

أو إسبال الثياب، بماذا تنصحونا تجاههم؟

الجواب: أنصحكم أن تنصحوهم، وتذكرون لهم ما كان عليه السلف، فإن السلف كانوا ملتزمين القيام بما يأمر به رسول الله ﷺ ومنتهم لما نهى عنه -صلوات الله وسلامه عليه-، وهو الذي قال بالنسبة للحي: «جزوا الشوارب وأعفوا اللحى»، ورواية أخرى في حديث آخر «أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى» اللحية أمر بإعفائها، ولم يقل بجزها.

وأما بالنسبة للثياب إزرة المؤمن إلى أنصاف الساقين، ولا بأس إلى الكعبين، وما أكان أكثر من الكعبين فحرام، صحيح أن ثوب الشهرة مما ينبغي أن يجتنب، وثوب الشهرة أن يلبس الإنسان ثوباً يكون في رأي الناس أنه أمر مختلف عن حالهم كلهم، فإذا كان ذلك يحسن أن لا يقصر الثياب تقصيراً يلفت الأنظار، فلا ينبغي أن يجعله يتجاوز الكعبين، ما دام أنه مباح ما تحت أنصاف الساقين، فمشابهة الجماعة باجتناّب ما يلفت أنظارهم أمر مطلوب.

سؤال (٨١): هل تعتبر الساحات التابعة للمسجد الحرام داخله في حكم المسجد فيلزم فيها التحية

وغير ذلك؟

الجواب: الساحات التي وراء المسجد لا تلزم فيها التحية ولا تعتبر داخله بما ينبغي أن تؤدى فيه التحية؛ لأن الناس يجلسون فيها وأيضاً الحيض من النساء، وقد يجد الإنسان من نفسه احتلاماً ويجلس في الساحات، فالصلاة فيها جائزة لكن ليس لها حكم داخل المسجد.

سؤال (٨٢): ما حكم الشرع في قوله: (اللهم إني أسألك بحق السائلين)، وما معنى هذا القول؟

الجواب: هذا الكلام ذكره شيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب «آداب المشي إلى الصلاة»، واختلف العلماء؛ هل الأثر صحيح أو لا.

من صححه قال: إن الله -جل وعلا- جعل على نفسه حقاً أن يجيب السائلين ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، فمثل هذه لا يشدد فيها، والأولى أن يسأل العبد ربه -جل وعلا- بأسمائه، فإن الله قال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، هذا هو الأولى.

سؤال (٨٣): هل الأكل بأصابع اليد سنة أم عادة؟ وكيف نفرّق بين السنن والعادات، وهل يؤجر من

يتبع النبي ﷺ في عادة من العادات حبا للنبي ﷺ؟

الجواب: لاشك من ذلك، إنه كان ﷺ يأكل بيده ويأكل بثلاثة أصابع، فالأقتداء به حتى في طريقة المأكَل اقتداءً حسن، الإنسان لا يلام إذا أكل بأي طريقة إلا ما نهى عنه النبي ﷺ فإنه نهى أن يأكل الإنسان متكئاً.

سؤال (٨٤): ما حكم بيع البضائع التي تحتوي أغلفتها على الصور؟

الجواب: ينبغي أن يهتم المسلمون بتجنب أي بضائع تأتي مغلفة بالصور، ولا سيما صور النساء، والمصدرون والمنتجون إنما هم تابعون للمستهلكين، فلو تجنب المستهلكون شراء ما عليها آثار ما ينافي الأخلاق الإسلامية لخضع الموردون والمصدرون من بلادهم والمنتجون، فالتقصير في هذا إنما هو من المسلمين.

سؤال (٨٥): أنا رجل ساكن مع عمي وزوجته وأبنائه الثلاثة وأكبرهم سنًا عمره إحدى عشرة سنة،

وعمي يسافر ويتركني مع زوجته وأبنائه، فما الحكم في هذا؟

الجواب: النبي ﷺ قال لأصحابه: «إياكم والدخول على المريبة» فقال له بعضهم: أرأيت الحمو؟ - الحمو هو أخو الزوج وعمه وابن عمه وابن أخيه - فقال - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : «الحمو الموت»، فإذا كان هؤلاء الأولاد مع أمهم لا يفارقونها، ولا تدخل منفردًا عندها، وفي البيتوتة يبيتون في محل لا تستطيع أن تدخل عندهم، فأرجو أنه لا حرج. إن كنت ملازماً للبقاء معهم وبنام الأطفال وتبقى مستيقظاً أنت وأمهم مستيقظة فالخطر موجود. والوقاية خير من العلاج.

سؤال (٨٦): أخت نصرانية أسلمت علماً بأن أبويها كافرين، فمن يكون وليها عند زواجها وإذا رضي

وليها الكافر، فهل يصح هذا العقد؟

الجواب: إذا كانت في بلد إسلامي هناك من يتولّى عقود الأنكحة، فالقاضي الذي يتولّى عقود الأنكحة يكون ولي أمرها، وإن كانت في بلاد أهلها بلاد الكفر، وكانت الجماعة هناك جماعة إسلامية وقد رشحوا من يمثلهم ومن يقوم بشؤونهم الإسلامية، فإنه يعقد نكاحها. وإذا لم يكن شيء أبداً فإذا فوّضت أي رجل مسلم تقي ليعقد نكاحها فلا حرج؛ لأن الله يقول: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

سؤال (٨٧): ما حكم تغيير أسعار الفواتير عند إرسال البضائع إلى بلد آخر لكي تكون البضائع

مخفضة؟

الجواب: هذا من الكذب، وليس من الكذب المباح.

سؤال (٨٨): امرأة نصرانية أسلمت، ولا تعرف شيئاً من القرآن، فكيف تكون صلاتها؟

الجواب: تكبر داخله في الصلاة، ثم تقرأ ما تستطيع أن تقرأه من الأذكار مثل: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم.. وأمثال ذلك، بقدر ما تقرأ سورة الفاتحة، وعليها أن تبادر بأقصى ما تستطيع لتعلم سورة الفاتحة.

سؤال (٨٩): كيف يصنع من اشترى سلعة متمثلة في ملابس رياضية، ثم تبين بعد ذلك أنها فيها

الصليب، مع العلم أنه حاول ردها إلى التاجر فلم يقبل، فماذا يعمل؟

الجواب: الأمر سهل جداً إزالة الصليب؛ يأتي بالصباغ ويجعل هذا الصليب كأنه مربع متساوي الأضلاع، من أراد الوصول إلى الخير سهل عليه أمره.

سؤال (٩٠): يقول الرسول ﷺ: «أَيُّمَا لَحْمٍ نَبَتَ عَلَى السَّحْتِ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ»، فمن تاب من هذا

العمل فهل يدخل في ذلك؟

الجواب: أولاً لم يثبت هذا النص عن النبي ﷺ؛ لكن عمومات الأدلة تدل على هذا، ومن تاب تاب الله عليه، الله يقول جل من قائل: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾ ﴿٨٢﴾ طه، ويقول سبحانه: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿٥٢﴾ الزمر، الإنسان إذا تاب فإن جميع الذنوب التي بينه وبين الله - جل وعلا - تمحوها التوبة، وتبقى الذنوب التي بينه وبين الإنسان، إن كانت مالا رد المال عليهم، وإن كانت عرضاً استحلبهم.

سؤال (٩١): هل يجوز للمصلي أن يمشي في صلاته للقرب من السترة، مع العلم أنه كان في طريق

الناس؟

الجواب: لا حرج إذا كان يصلي إلى سترة ليست قريبة له كأن تكون أسطوانة المسجد، وخشي أن يمر الناس بين يديه أو بينه وبين الأسطوانة والعمود، فلا حرج أن يتقدم خطوات لمصلحة الصلاة.

سؤال (٩٢): ما هي أحسن الكتب في التاريخ الإسلامي وأجودها حيث يسهل لقارئها استخلاص العبر، والحكم من هذه الكتب؟

الجواب: من أحسن كتب التاريخ التي صوّرت الوقائع وسيرة النبي ﷺ إن لم يكن أحسنها كتاب «البداية والنهاية» لابن كثير، والكتاب الكبير ومطول لكن هو كتاب فيه خير كثير، وأما المختصرات فهناك في السير «كتاب السيرة» للشيخ محمد بن عبد الوهاب وهو سيرة وعقيدة، وهناك كتاب السيرة للحافظ ابن كثير، وهناك كتاب السيرة للذهبي، والكتب التي تتحدث عن السيرة قديما كثيرة. وهناك كتب لكثير من المتأخرين عن السيرة، وكتب مختصرة ككتاب السيوطي «طريق الخلفاء» فإنه مفيد وليس بالواسع الممل.

سؤال (٩٣): ما حكم استشهاد بعض الخطباء في كل جمعة بالأشعار وهل ورد في ذلك دليل؟

الجواب: كان أهل العلم يكرهون قراءة الأشعار في الخطب، فيقول العز بن عبد السلام رَحِمَهُ اللهُ: إنها بدعة منكّرة. فشدد فيها -أي قراءة الشعر في الخطب-، ولا أعلم أحداً من الصحابة ضمّن خطبته في الجمعة شعراً، وأما خطب الملوك والولاة فقد يضمنونها في القديم؛ لكني لا أعلم أنها في خطب الجمعة إنما هي في خطب السياسة؛ كما يستشهد الحجاج وأمثاله في خطبهم بالشواهد الشعرية. ثم إنّ الوعظ بالأشعار لا يكون كالوعظ بكلام الله -جل وعلا- أو كلام رسوله ﷺ أو كلام صرحاء الأمة ومحققوها.

سؤال (٩٤): رجل أراد أن يشتري سلعة، وسأل عنها أحد الأخوة، واشترط هذا الأخير نسبة معينة من الربح مقابل الإخبار بذلك، فهل يعتبر هذا صورة من صور السمسرة الجائزة شرعاً؟

الجواب: إذا سأل الراغب عن سلعة وقال لأحد: إن دلتني عليها بهذا السعر فلك كذا، فلا يظهر لي في ذلك تحريم، ولا حرج.

سؤال (٩٥): رجل له بيت أجره بألف درهم في الشهر، وأراد أن يستقرض مائة ألف من رجل آخر، واشترط منه هذا الأخير رهن البيت بإيجاره، مقابل أن يقرضه مائة ألف، أي يستفيد من البيت والإيجار، ما حكم هذه المعاملة؟

الجواب: إن كان اشترط قبض إيجار البيت ليسد من إيجار البيت هذا القرض فلا حرج؛ لأنّ

المقرض يجيز له أن يشترط وسيلة قضاء القرض، أمّا إن كان أراد أن يستفيد سكنى البيت أو استغلال أجرته ولا تكون من القرض فإنّ هذا ربا لا يحل.

سؤال (٩٦): ما حكم لبس لباس غير موجود في بلدي، مثل الشماع في بلدي، وهو غير معروف بذلك، فهل يدخل ذلك في لباس الشهرة؟

الجواب: إن كان يلفت الأنظار ويستنكره الناس فالأولى تجنبه؛ لأنّ مراعاة مشاعر من حول الإنسان في لباسه مطلوبة، لكن ذلك ليس بمحرم.

سؤال (٩٧): رجل استأجر محلاً للتجارة ثم جاءه رجل آخر وطلب منه إخلاء ذلك المحل مقابل مبلغ من المال، فهل يجوز ذلك؟

الجواب: إذا طلب منه أن يترك له المدة التي استأجر المحل للانتفاع به فيها، ودفع له زيادة فلا حرج في هذا.

أما أن يطلب التنازل ليستفيد بعد تلك المدة، إذا استأجر المحل عامّاً ثم فكر أن يتنازل لغيره ذلك العام بمقابل فلا حرج.

سؤال (٩٨): بعض الشركات تباع بعض البضائع بالأجل، ثم إذا لم يدفع الرجل قيمة هذه البضاعة، ردّت منه وبيعت في المزاد العلني، فما حكم شراء هذه البضاعة، وهل تدخل في بيع المبطل؟

الجواب: إذا اشترى الإنسان مالاً وعجز عن السداد، فصاحب المال أحقّ بذلك المال، لحديث «من وجد عين مال فهو أحقّ به»، وأما أن تباع في المزاد العلني فإنه إذا كان على أساس شرط بين المشتري والبائع، فالمؤمنين على شروطهم أيضاً إلا ما كان من شرط أحل حراماً أو حرم حلالاً.

سؤال (٩٩): هل للمأموم أن يتم قراءة سورة الفاتحة إذا دخل والإمام رافع، مع العلم أنّ هذا الإمام يطيل في الركوع؟

الجواب: إن وجد أنه يقرأ الفاتحة ويركع مع الإمام ويدرك الركوع والتسبيح مع الإمام فأرجو أنه لا حرج، فإنّ في المسألة خلافاً هل من وجد الإمام رافعاً تحسب له هذه الركعة أو لا، من قال: لا بد من قراءة الفاتحة في كل ركعة، لا يرى صحة الركعة التي لم تدرك فيها الفاتحة، فإن أمكن للإنسان أن يجمع بين قراءة الفاتحة وإدراك الركوع وقراءة الذكر الذي يقرأ في الركوع فإن شاء الله لا حرج.

سؤال (١٠٠): هل يجوز لي أن أشارك مع تاجر آخر يعمل في الجمارك بحيث يكون دفع المال من الطرفين ونتقاسم الربح والخسارة، والغاية من ذلك أن هذا الرجل الذي يعمل في الجمارك يقوم بإدخال السلعة التي يمكن حجزها؛ لأن القوانين الوضعية لا تسمح بذلك؟

الجواب: لا شك أن هذا العمل فيه خيانة، وفيه استغلال نفوذ هذا الموظف، فهو إفساد للموظفين وإن كانت البلد في وضع قانوني، فالإفساد لا يصح ولو كان فيما يتحاكم فيه الناس إلى قوانين.

سؤال (١٠١): هل يسلم المأموم فور تسليم الإمام التسليمة الأولى، أو ينتظر حتى يسلم تسليمتين؟

الجواب: الأفضل أن ينتظر حتى يسلم الإمام التسليمة الثانية، لكن لو سلم بعد التسليمة الأولى مباشرة ولم يبدأ بالتسليم إلا بعد أن أكمل التسليمة الأولى فإن الصلاة لا تفسد، والأولى أن ينتظر حتى يسلم الإمام التسليمتين.

نسأل الله ﷻ أن يجمعنا جميعاً على التقوى، وأن يحقق لنا جميعاً ما ينفعنا في حياتنا وآخرتنا إنه مجيب الدعاء.

سؤال (١٠٢): كيف نجمع بين النهي الوارد عن تشبيه النافلة بالفرض، وصلاة معاذ بقومه العشاء، فهي كانت في حقه نافلة ﷺ وهو قد شبهها بالفرض الذي هو العشاء، وأم قومه وكانت في حقهم فرضاً؟ وجزاكم الله خيراً.

الجواب: هو لا يشبه وصلى الفرض مع النبي ﷺ، ولا شك أن معاذاً لم يجعل صلاته مع النبي ﷺ هي النافلة، وإنما فعله دل على جواز أن يؤم الناس متنفل وهم يصلون الفريضة خلفه، كما يجوز للمتأمل أيضاً أن يصلي خلف المفترض.

فالأمور التي حدثت في عهد النبي ﷺ كلها أمور تشريع، ولا حرج إن شاء الله.

سؤال (١٠٣): الذي يتحدث في المحاضرات عن مواقف حصلت له من أجل موعظة الناس، ويقص على الناس بعض القصص الواقعية بحجة قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كُنَّا فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً﴾ [يوسف: ١١١]، هل يعتبر مثل هذا قصاص من القصاصين الذين ذمهم السلف؟

الجواب: لا شك أن ذكر القصص غير مناسب إلا إذا كان فيها عبر مفيدة، فإذا كان فيه عبرة مفيدة فلا فرق أن يقص أمراً حصل له هو، أو أن يقص أمراً حصل لغيره؛ لأن تحقيق المنفعة هو المطلوب.

سؤال (١٠٤): هل الكفار الذين في جزيرة العرب لهم أحكام أهل الذمة؟

الجواب: الكفار الذين دخلوا جزيرة العرب للعمل في البلاد، أو يمثلون بلادهم، كالذين يكونون في السفارات والقنصليات، لهم فيما يتعلق بالعصمة أحكام المستأمنين وما في حكمهم، ولا يعاملون معاملة المحاربين مع المحاربين.

لا شك أنّ العالم الإسلامي كلّ ليس في واقع حرب - للأسف - مع الكفار، والذين يحاربون كالذين في الشيشان أو في كشمير أو في بعض المواقع إنما يحاربون لاستنقاذ بلادهم ولتولوا أمرها، فالكافر الذي يكون في بلد ما إذا كان دخلها بموجب النظم المعتمدة فإن حمل جواز السفر والتأشيرة عليه بالدخول للبلد هو بمثابة تحقيق الأمن له بالإقامة، فالاعتداء عليه لا شك أنه ظلم وعدوان ولا يحل، ونصيحتي لكل الشباب أن يكونوا متبصرين.

أشرت في المجلس السابق إلى أن المسلمين لما فتحوا الفتوح جاؤوا بمن كانوا مسبيين استخدموهم في المدينة، فمنهم النصراني، ومنهم الوثني المجوسي، فعامة الرق الذين كانوا من فارس كانوا من المجوس أي من الوثنيين، وهناك من بلاد الروم من هم نصارى، وما منعوا من الدخول.

سؤال (١٠٥): أنا شاب متقدم للعسكرية وقال لي بعض الأخوة: إنها حرام، ما حكم هذا يا شيخ

وبماذا تنصحنى؟

الجواب: أنصحك أن تحرص على التمسك بدينك، فإذا دخلت إلى العسكرية احرص على أن تتنفع وتنفع غيرك، وأن تحرص على من تتعاون معهم وتعمل معهم على المحافظة على الصلوات واحترام حرمان الناس، والإعانة على كشف الأضرار عن كل مضرور، وأن تبتغي بذلك وجه الله ثم براءة ذمتك وذمة السلطة التي تنتمي إليها.

سؤال (١٠٦): هل يجوز إدخال إعلانات للمسجد فيها دعاية لبعض المؤسسات التجارية مع أن هذه

إعلان للدروس ومحاضرات علمية؟ أفتونا مأجورين.

الجواب: «الأعمال بالنيات إنما لكل امرئ ما نوى» إن كان هذا الإعلان عن الدروس قصد به ترويج البضاعة والدعوة إلى الشراء، فهذا نوع من أعمال البيع والشراء، وينبغي أن تنزه المساجد عن ذلك.

سؤال (١٠٧): هل تقوم الحجة على الناس ببلوغ القرآن إليهم، أم يشترط فهم الحجة وهل يعذر

الجاهل بأمور التوحيد؟

الجواب: لا شك أنّ الإنسان تقوم عليه الحجة إذا بلغه ما يفهمه، وأمّا إذا بلغه ما لا يفهمه فإنه لا يزال لم تبلغه الحجة؛ لكن الآن يستطيع كل من سمع عن الإسلام أن يسأل، لا تجد بلدًا إلا وفيها من يعرف هذا الدين، إمّا بلسان أهل ذلك البلد، أو يكون يبلغه عن طريق من يعرف لسان ذلك البلد. الحجة قائمة وتصديق خبر رسول الله ﷺ من أنّ هذا الدين سيدخل كل بيت من وبر أو مدر. (الوبر) معروف هو الشعر، و(المدر) البيوت المبنية من طين أو غيره.

والنبي ﷺ لما ذكر الدين بالرؤية زويت له ومشارك الأرض ومغارها، قال: «إن ملك أمتي سيبلغ ما زوي لي منها»، وقال عن الدين: «إنه سيبلغ ما بلغ الليل والنهار» فما من موضع على وجه الأرض إلا وبلغه ليلاً أو نهاراً، والله المستعان.

سؤال (١٠٨): ماذا يقول المصلي في الركوع والسجود، هل يقتصر بذكر واحد أم أنه يجمع بين

الثلاثة الأذكار الواردة؟

الجواب: كلما اتسع الوقت للجمع فهو أولى؛ لكن المقدم في الركوع قول: سبحان ربي العظيم. كما أنّ المقدم في السجود قول: سبحان ربي الأعلى. والنكته -والله أعلم- في قول: سبحان ربي العظيم، في الركوع أنّ الذين يعظمون عظماء الدنيا ركعوا لهم ركوعاً، فناسب أن يقول الراكع: سبحان ربي العظيم. وأما السجود فهو أشد أحوال الانخفاض والنزول، ففي هذا النزول المتناهي يحسن أن يتذكر علو الله - جل وعلا - فيقول: سبحان ربي الأعلى.

سؤال (١٠٩): هل القنوت للنوازل في المساجد مربوط بإذن الإمام أو المسؤولين عن المساجد، وما

الحكم إذا مُنعت من ذلك ولم أمثل لمنعهم؟

الجواب: صحيح أنّ القنوت لا يشترط له إذن الإمام؛ لكن لو منع إمام من القنوت تعيّن السمع والطاعة؛ لأنّ أمر السلطة واجب، إذا أمرت بفعل مباح، ونهياها يجب أن يُمتثل إذا نهت عن شيء مباح، أما إذا أمرت بارتكاب فعلٍ محرم فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الله - جل وعلا -.

سؤال (١١٠): نرى في كثير من الصحف الاستهزاء بالدين والسخرية بالعلماء، خصوصاً من الكتاب

المعروفين مداومين على ذلك، ما الواجب على طلبة العلم في ذلك؟ وهل للقضاء والحسبة مجال في إنكارهم؟

الجواب: نرجو الله - جل وعلا - أن يحقق أسباب كف الرعاع المتجربين على غمز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والاستهزاء بمن يمزج تعليمه بالدعوة إلى الله والإرشاد إلى ما يحب، لاشك أن حياة المسلم ينبغي أن تكون غير منفكة عن الدعوة إلى الله والنصح لعباده، وإرشادهم إلى ما ينفعهم في دينهم ودنياهم، ومن يستهزئ بهذا فهو إما جاهل أو في حال مرض نسأل الله أن يشفيه ويشفي مرضى المسلمين في كل مكان.

ولعلنا نقف عند هذا السؤال، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

